



الشروط والأحكام

TERMS AND CONDITIONS

Preamble

The Customer would like to deal with Muzn Islamic Banking in regard to utilizing its banking services. Should there be any difference between the Arabic and English texts, the Arabic text shall prevail. The two parties have agreed to implement the following general terms & conditions:

Definitions:

The following words wherever stated have the meaning assigned to them respectively. The Bank: Muzn Islamic Banking licensed Islamic banking window of National Bank of Oman SAOG. The Customer: The Account holder (Individual or Commercial) or any person who seeks banking services from the Bank.

The Banking Transactions: Includes the contracts of opening Current, Savings, Wakala and Flexi Wakala Investment Deposit accounts, as well as all other accounts and the banking services customarily rendered by the Islamic Banks.

General Terms & Conditions

1. Account Opening:

- Individual Account can be opened in the name of one person or jointly in the name of two or more persons.
- Account can be opened in the name of the Company upon submission of documentation to the satisfaction of the Bank.
- Under Omani law, the Bank must verify the identity of all Customers. For the Bank to do this, the Customer and anyone authorized to act for the Customer must satisfactorily meet the Bank's Know Your Customer Procedures.

2. Base Number

The Bank shall assign a base account number for each Customer to proceed with all transactions with the Bank. The base account number is used to determine the Customer's various account types. The Customer may carry out all transactions with any of the Bank's branches.

3. Specimen Signature:

The specimen signature of the Customer, registered with the Bank, shall be deemed as the basis for dealing with the Customer's accounts and shall remain effective unless amended or cancelled. Such amendment or cancellation shall be valid only on the next working day following the day of receipt such instructions by the Bank.

4. Deposits and Withdrawals:

- The Bank will accept the deposit(s) from the Customer in cash or by the customary banking practices. Deposits by third party into the Customer's account may be accepted without any responsibility of the Bank.
- Withdrawal(s) can be made by the Account holder or by an authorized agent who can be appointed after completing the required documentation required by the Bank. Cash withdrawals from Saving, Wakala and Flexi Wakala accounts shall be done by using the Bank's forms or the ATM card or subject to the term of each account type. As for Current account the cash withdrawing shall be done by using the Bank's forms or cheques issued by the Bank or the ATM card.
- Account holders who cannot sign their names (blind/literate Customers) shall produce a proper identification, acceptable to the Bank, to perform the transaction before the concerned Bank official by using the fingerprint and stamp (if any) before drawing any amount (applicable to Individual Account only). For the benefit of the blind/literate customers, the Bank will not issue cheque book or ATM Card for them except through an authorized agent.

5. Collections and Remittances:

- Cheques dividend/warrants/ Drafts drawn to the order of depositor or Customer, deposited in the Account shall be accepted as Collection items, unless agreed otherwise by the Bank and in accordance with the banking practices prevailing at Islamic Bank. The Bank has the right to reject Cheques, Drafts or any other instrument(s) drawn to the order of the third party. The Bank maintains the right to debit any account with any unpaid and non-collected items in addition to the Bank's charges, without assuming any responsibility in case of non-collection of such items.
- Drawing against cheques under collection shall only be allowed after their actual realization.
- The Bank shall pay the actual value of Inward Telex/SWIFT remittances, Drafts and Bank Cheques received in favor of the Customer after deducting the commissions and charges of the Bank as per schedule of charges.
- The Customer agrees that the purchase of a Draft (in foreign currency) by the Bank issued previously by the Bank at the request of the Customer, shall be at the discretion of the Bank and the prevailing exchange rate on the day of purchase after deducting the commissions and charges of the Bank.
- The Bank shall credit all the Inward remittances and Drafts of the Customer in the Customer's accounts in the currency of such accounts unless the Bank receives instructions contrary thereto from the Customer, and the deposit shall be at the exchange rate prevailing on the same day of deposit.

- The Bank shall reserve the right not to honor any draft or transfer if the name of the beneficiary and/or his/her account number or any other information does not match the Bank's records.
- All the transfers effected by the Bank according to the Customer's instructions shall be at the Customer's expense and responsibility, and the Bank shall not be responsible if the amounts credited to the Customer accounts are reduced due to the charges or decline in value and the Bank shall not be responsible if the Customer was unable to encash the funds on account of any restrictions issued by the concerned authorities.
- The Bank and its correspondents are not liable for the consequences of any irregularity, delay, mistake, SWIFT, RTGS and ACH error, omission or misinterpretation that may arise and form and against any loss which may be incurred through its correspondents failing properly to identify the persons named in the instructions face of voucher or retain the funds should the Bank or its correspondents deem such retention expedient pending information the identity of any person or of the above instructions by a letter or otherwise.
- Should all or any of these transfers be unpaid and refunded to the Bank, the Customer can only claim the value thereof at the buying rate of the day when the refund takes place. The refund cannot be affected until the Bank has received definite advice from its correspondents that the funds are unpaid and that the original instructions have been cancelled.

6. Statements of Accounts/Addresses/Details:

- The Customer shall be provided with the advices and statements of account (as per the Customer's request or the Bank's policy) and if the Bank does not receive any objection from the Customer within 15 days (fifteen days) from the date of dispatch of Advice for the Statement of Account, then such Statement and Advice shall be deemed correct.
- Unless the Customer gives notice in writing, the address set out in the Account Opening Form shall be the approved address for dispatching by mail a notice, advice or statement of account or notification to the Customer, and the Customer shall inform the Bank in writing in case of a change of any of the Customers' particulars set out in the Account Opening Form.
- The Bank may stop sending the advices or statements of account, if returned twice to the Bank as undelivered.
- The Customer shall have the right to ask for an additional copy of the statement of account at Customer's own expense.
- The Bank reserves the right to destroy any statement not collected by the Customer within 3 months

7. E-Statement Terms & Conditions:

- The Bank has the right, at its sole discretion, to refuse this facility or any other application or stop the e-statement Service at any time without any prior notice to the Customer and the Customer will receive only paper statements.
- The Bank shall not be liable for any loss incurred or damage suffered by me/us directly or indirectly by reason of or in consequence of the e-statement Service.
- In case of no dispute about the contents or any entry in the account within 14 days from the date of receipt hence, the records of the Bank shall be conclusive evidence of the correctness of all debits and credits and balances of the Account (s)
- This e-statement service is provided entirely at the Customer's sole risk and in case of disclosure of the released statement, the Bank shall not be liable to the Customer for any direct, indirect, special, incidental or consequential loss or damage which may arise in respect of this disclosure and/or delivery of this e-statement Service through the email address (es) mentioned in the Account Opening Form.
- The Customer understand that the e-statement Service is free of charge; however the Bank reserves the right under its sole discretion to charge for the Service in the future after prior notification to the Customer

Disclaimer:

The Bank will not be liable for delayed e-statements and related messages/notifications, or for the non-delivery of e-statements in complete or partial due to the suppression, disruption, blocking or filtering of email by the applicant's internet service provider, email system or any other party.

The Bank will store a copy of the e-statements transmitted to subscribers for a period of 6 months.

8. Standing Orders & Instructions by Fax:

- The Bank shall accept to act on the Customer's instruction for standing orders provided that the Customer shall have sufficient balance in the Customer's account on the due date(s) to fulfill such instructions. The Bank shall not be responsible for any delay or error in dispatch or by its correspondents who pays the funds. The Customer declares that the Bank shall not be liable therefore and the Customer shall indemnify the Bank for the losses, damages and expenses incurred by the Bank due to the execution of the standing orders given by the Customer.
- If the Customer gives the instructions to the Bank by the facsimile or telephone, the Bank shall be entitled to

مقدمة

المعمول يود التعامل من أجل فتح حساب / حسابات لديها وذلك باستخدام الخدمات المصرفية لفرض ، وحيث أن مزن للصيرفة الإسلامية قد وافقت على ذلك، فقد اتفق الطرفان على أن هذه الشروط والأحكام سيتم تفسيرها وفقاً لبنود عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك ولأخذه التنفيذية، وكذلك تعليمات البنك المركزي العماني، والفتاوى الشرعية الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية للبنك، فإذا حدث أن كان هناك أي اختلاف بين النصين، العربي والإنجليزي، ستكون السيادة للنص العربي. وقد اتفق الطرفان على تنفيذ البنود والشروط العامة التالية:

تعريفات

حيثما وردت الكلمات التالية، فسيفسوك لكل منها المعنى المخصص لها والموضح بعدها.

نافذة الصيرفة الإسلامية المرخصة للبنك الوطني العماني .

المعمول: صاحب الحساب (سواء كان فرداً أو مؤسسة تجارية) أو أي شخص يبحث عن خدمات مصرفية من البنوك.

العمليات المصرفية: تتضمن عقود فتح ودائع حسابات جارية، وحسابات توفير، ووكالة استثمارية ووكالة استثمارية مرنة بالإضافة إلى كافة الحسابات والخدمات المصرفية الأخرى المقدمة خصيصاً من البنوك الإسلامية.

البنود والشروط:

- فتح الحساب:
- يمكن فتح حساب مفرد باسم شخص واحد أو حساب مشترك باسم شخصين أو أكثر.
- يمكن فتح الحساب باسم الشركة بعد تقديم كافة المستندات المطلوبة من البنك.
- بموجب القانون العماني، يجب على البنك التحقق من هوية جميع العملاء، ولكي يقوم البنك بذلك، يجب على العملاء أو أي شخص مخول للتصرف نيابة عنه أن يفي بجميع إجراءات البنك الخاص بالعمل.

رقم التأسيس:

سيقوم البنك بتخصيص رقم حساب أساس لكل عميل لإنجاز كافة معاملته بالبنك، يستخدم رقم حساب التأسيس لتحديد مختلف أنواع حسابات العميل. يمكن للعميل القيام بتنفيذ كافة معاملته في كل فرع من فروع البنك من خلال هذا الحساب.

نموذج التوقيع:

يعتبر نموذج توقيع العميل، المسجل لدى البنك، أساساً للتعامل مع حسابات العميل، وسيظل قائلاً ما لم يتم تعديله أو الغاؤه. يصبح مثل هذا التعديل أو الإلغاء سارياً فقط في يوم العمل التالي والذي يعقب اليوم الذي يقوم فيه البنك باستلام مثل تلك التعليمات.

عمليات الإيداع والسحب:

- يقبل البنك ودائع من العميل في صورة نقد أو من خلال الممارسات المصرفية العادية. يمكن استلام ودائع من طرف ثالث في حساب العميل دون تحميل البنك أي مسؤولية.
- يمكن إجراء عمليات السحب من قبل صاحب الحساب أو أي وكيل مفوض يمكن تعيينه بعد إكمال المستندات الضرورية التي يطلبها البنك. تتم عمليات السحب النقدي من حسابات التوفير، والوكالة الاستثمارية، والوكالة الاستثمارية المرنة باستخدام استمارات البنك أو بطاقة الصرف الآلي أو وفقاً لبنود أي نوع من أنواع الحسابات. بالنسبة للحساب الجاري، يتم سحب النقدي باستخدام استمارات البنك أو الشيكات الصادرة من البنك أو من خلال بطاقات الصرف الآلي.
- ينبغي على العميل الذين لا يستطيعون التوقيع (العملاء المكفوفين أو الذين على سبيل المثال) أن يقدموا مستند إثبات شخصية مقبول للبنك، لتنفيذ المعاملة أمام الموظف المعني بالبنك وذلك باستخدام بصمة اليهتام والختم (إن وجد) قبل سحب أي مبلغ (ينطبق ذلك على الحسابات الفردية فقط). لمصلحة العملاء المكفوفين/ التميمين، لن يقوم البنك بإصدار أي دفتر شيكات أو بطاقات صراف الي لهم.

التحويل والتحويل:

- بالنسبة لشيكات الأرباح/ الضمان/ الكمبيالات المسحوبة لأمر المودع أو العميل، والتي تودع في الحساب، فإنها ستقبل على أنها مفردات تحويل، ما لم يكن البنك قد وافق على خلاف ذلك وفقاً للممارسات المصرفية السائدة لدى البنوك الإسلامية. يجوز للبنك أن يرفض أية شيكات أو كمبيالات أو أية أداة أخرى مسحوبة لأمر الطرف الثالث. يحتفظ البنك لنفسه بالحق في خصم أي مفردات غير مدفوعة أو لم يتم تحويلها من أي حساب، بالإضافة إلى رسوم البنك، دون تحميله أية مسؤولية في حال عدم تحويل مثل تلك المفردات.

لن يسمح بالسحب مقابل شيكات تحويل إلا بعد اكتمال التحويل بصورة فعلية.

- سيقوم البنك بدفع القيمة الفعلية لحالات التلكس/ سويتف الواردة، والحوالات البريدية، والشيكات المصرفية التي يتم استلامها لصالح العميل وذلك بعد خصم العمولات والرسوم المستحقة للبنك حسبما هو موضح في جدول الرسوم.
- يوافق العميل على أن عملة شراء أي دولة (بالعملة الأجنبية) تكون صادرة من البنك في وقت سابق وفقاً لطلب العميل، فإن شراء هذه العملة سيتم وفقاً لتقدير البنك وحسب سعر الصرف السائد في يوم الشراء، وذلك بعد خصم العمولات والرسوم المستحقة للبنك.

- سيقوم البنك بإيداع كافة التحويلات والحوالات الواردة الخاصة بالعمل في حسابات العميل ونفس عملت تلك الحسابات ما لم يستلم العميل تعليمات بخلاف ذلك من العميل، وستكون عملة الإيداع وفقاً لسعر الصرف السائد في نفس يوم الإيداع.
- يحتفظ البنك بحقه في عدم الوفاء بأي دولة أو تحويل إذا كان اسم المستفيد وأو رقم حسابه أو أي معلومات أخرى لا تتطابق مع سجلات البنك.

كافة التحويلات التي يتفحصها البنك وفقاً لتعليمات العميل ستكون على نفقة العميل ومسئوليته، ولن يكون البنك مسؤولاً إذا اكتشف المبالغ النقدية في حساب العميل بسبب التلكس، ولن يكون البنك مسؤولاً إذا لم يتمكن العميل من استلام المبالغ النقدية بسبب أي قيود صادرة من السلطات المعنية.

- لن يكون البنك أو أي من مراسليه مسؤولين عن عواقب أي مخالفت، أو تأخير، أو أخطاء، أو سويتف، أو RTGS ، أو أخطاء، أو ACH، أو سهو، أو تفسير خاطئ قد ينشأ في الشكل أو ضد أي فدان يمكن تكديده عن طريق فشل المراسلين في التعرف بصورة صحيحة على الأشخاص المذكورين بالتعليمات الموضحة على وجه القسيمة أو الاحتفاظ بالأموال إذا بأي البنك أو أي من مراسليه أو مثل هذا الاحتفاظ مناسب للمعلومات المطلوبة حول هوية أي شخص، أو المعلومات المذكورة أعلاه ونطاق أي خلف.

ط إذا حدث أن لم يتم دفع كافة أو أي من هذه التحويلات وتم إرجاعها للبنك، يمكن العميل المطالبة فقط بالقيمة حسب سعر الشراء السائد في اليوم الذي تم فيه إيداع المبلغ، لن يتم تنفيذ عملية الإيداع إلا بعد استلام البنك لإشعار قاطع من مراسله بأن الأموال لم تدفع، وأن التعليمات الأصلية قد تم الغاؤها.

كشف الحسابات/التأويل/البيانات

سيتم تزويد العميل بالبيانات وكشوف الحسابات وفقاً لطلب العميل أو قرار البنك، وإذا لم يستلم البنك أية اعتراض من العميل خلال 10 يوماً (خمسة عشر يوماً) من تاريخ إرسال الإشعار أو كشف الحساب، فإن هذه الإشعارات وكشوف الحسابات ستعتبر صحيحة في هذه الحالة.

ما لم يقدم العميل إشعاراً خطياً، فإن العنوان الموضح في استمارة فتح الحساب سيكون هو العنوان المفضل لإرسال الإعلانات، والإشعارات وكشوف الحساب إلى العميل عن طريق البريد، وسيقوم العميل بإيداع البنك خطياً في حالة قيامه بتغيير أي من بياناته الواردة في استمارة فتح الحساب.

ج يجوز للبنك إيقاف إرسال الإشعارات أو كشوف الحسابات إذا لم يتم استلامها من قبل العميل ورجعت للبنك مرتين.

د يكون للعميل الحق في طلب نسخة إضافية من كشف الحساب على نفقة الخاصة.

ه يحتفظ البنك بحقه في إتلاف أي كشف حساب لم يتم استلامه من قبل العميل خلال فترة ثلاثة أشهر.

بنود وشروط البيانات المالية الإلكترونية:

أ يجوز للبنك، وفقاً لتقديره المطلق، رفض هذا التسهيل أو أي تطبيق آخر أو إيقاف خدمة البيانات الإلكترونية في أي وقت، دون أي إشعار مسبق لي/ لنا، وذلك فائدي/ إننا لن نستلم إلا البيانات الورقية.

ب لن يكون البنك مسؤولاً عن أية خسائر أتكبها/ نتكبها أو أضرار تلحق بي/ بنا بصورة مباشرة أو غير مباشرة بسبب أو نتيجة لاستخدام خدمة البيانات الإلكترونية.

ج في حالة عدم وجود أي نزاع حول محتويات الحساب أو أي قيد فيه خلال فترة 14 يوماً من تاريخ استلام الإشعار، ستصبح سجلات مزن للصيرفة الإسلامية دليلاً قاطعاً ونهائياً على صحة كافة عمليات الخصم والإضافة وأرصدة الحسابات/ الحسابات.

د سأنحمل/ تتحمل بالكامل أي مخاطر تنتج عن توفير خدمة البيانات الإلكترونية هذه لي/ لنا، وفي حالة إنشاء هذه البيانات، فإن البنك لن يكون مسؤولاً على الإطلاق عن أي خسارة أو أضرار سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، أو خاصة، أو عرضية أو نسيئة يمكن أن تنشأ نتيجة لهذا الإنشاء، أو توفير خدمة البيانات الإلكترونية عن طريق عنوان البريد الإلكتروني الموضح في استمارة فتح الحساب.

ه إنني أدرك أن خدمة البيانات الإلكترونية خدمة مجانية؛ مع ذلك، فإن للبنك الحق، وفقاً لتقديره المطلق، في أن يتقاضى رسوماً في المستقبل مقابل هذه الخدمة، بعد تقديم الإشعار المناسب لي/ لنا.

إخطء مسئولية:

لن يكون البنك مسؤولاً عن تأخر البيانات الإلكترونية والرسائل/ الإشعارات المتعلقة بها، أو عدم استلام هذه البيانات كلياً أو جزئياً بسبب كبت، أو تشويش، أو حجب أو تصفية البريد الإلكتروني من قبل موفر خدمة الإنترنت الخاص بمقدم الطلب، أو نظام البريد الإلكتروني أو أي طرف آخر.

سيقوم البنك بنسخين نسخة من البيانات الإلكترونية المرسله إلى المشتركين لمدة 6 أشهر.



TERMS AND CONDITIONS (Continued)

الشروط والأحكام (تابع)

- process it or to reject it and the Bank shall not be bound to obtain a confirmation of the correctness of such instructions. The Customer declares that the Bank shall not be liable and shall indemnify the Bank for the losses, damages and expenses incurred by the Bank due to any act or omission of any instructions given or understood to have been issued by the Customer. The Customer agrees that the Bank shall not be liable for any dispatch errors and if the Customer seeks to have this service, the Customer shall fill out and sign a form designated for this purpose and the Bank shall have the right to refuse the Customer's request.
- 9. Adjustment of Entries:**
In case of any error in entries, any adjustment or correction in the entries signed by the Bank shall be considered effective and correct, and the Customer does not have the right to claim the value of the wrong deposits into the Customer's account, and the Bank is authorized to process the correct entries and debit them to the Customer's account. The Customer declares that the Bank has the right to claim the amount paid wrongfully to the Customer with the Customer's obligation to settle them by the method, procedures, and the dates specified by the Bank without any objection and irrespective of the elapse of any period of time from the date of occurrence of the wrong entry.
- 10. Fees and Banking Services Charges:**
The Bank, without referring to the Customer, may debit the Customer's accounts with any charges, expenses or commission payable against the banking services rendered in accordance with the Schedule of Charges approved and announced by the Bank.
- a. Current, Savings, Wakala and Flexi Wakala are subject to stipulated minimum daily balance level as determined and announced by the Bank. The Bank has the right to deduct the required fees as per the prevailing Bank's schedule of charges if the daily balance falls below the determined level.
- 11. The Bank's Rights of Accounts set-off & Securities:**
The Bank shall have a right without any further consent from or notice to the Customer to set off on all any of the deposits of the Customer including any foreign currency accounts, investment or cash against all or any of the Customer's indebtedness to the Bank. For this purpose, all the accounts of the Customer any branch of the Bank (local or abroad) shall be treated as a single account, notwithstanding the provisions of Article 346 of the Commercial Law promulgated by the Royal Decree 55/90 and the amendments thereto.
- b. A Customer that maintains more than one account or establishes more than one account in the future whether with the Bank's Head Office or at its Branches such relationship between the Bank and the Customer will be deemed to constitute that of a single account relationship. The Bank shall have an absolute right to combine or merge any or all the Customer's account for the purpose of setting-off debit balance against the available credit balance or to reimburse itself for recovery of dues of commitments for which the Customer is liable.
- c. The Customer agrees that the Bank, at any time and without giving any prior notice, freeze, setting-off or transfer any amounts between the Customer's accounts whatsoever their types or names. Whether individual and/or joint account, in local or foreign currency, so that each account shall be considered as security for the other accounts, individually or jointly, for the purpose of setting any debit of the Customer or the party(s) guaranteed by the Customer towards the Bank.
- d. The Bank may attach all the guarantees and properties maintained by the Bank in the name of the Customer for the purpose of setting-off any amounts due by the Customer to the Bank.
- 12. Accounts in Foreign Currencies:**
a. The Customer may open accounts in foreign Currency upon the approval of the Bank and the transactions in this account shall be effected only by Bank's Forms, Drafts or written instructions, in the same currency of the account.
b. Cash withdrawal in Foreign Currency notes from foreign currency accounts will be as per Shari'a requirements for Forex transactions and subject to rate of exchange and commission determined by the Bank from time to time.
c. The Customer may transfer from its foreign currency accounts to its local currency accounts or vice versa at the prevailing rate of exchange on the same day. The Customer acknowledges that the Bank will not be held responsible for any exchange losses that the Customer may incur when transferring of any amount from its foreign currency accounts to another currency account.
- 13. Conditions of Joint A/C (Individuals Only):**
a. It is an account opened jointly for two or more than two persons in which they have equal rights and equal obligations. All deposits made in a joint account and the inward transfers to this account shall be deemed to be owned equally by the account holders unless otherwise stipulated on the Account Opening Form.
b. Person authorized to operate joint accounts will be entitled to deposit and withdraw convertible currencies, cheques, payment orders, drafts or other negotiable instruments. Such authorized persons, will also have the right to draw, endorse and negotiate cheques, transfers or other negotiable instruments in favor of the Bank in their capacity as authorized representatives.
c. The joint account holders shall be jointly and individually liable for settling in full. All dues or claims to the Bank that may arise or any commitments, present or future, by the actions for those operating the account or any withdrawals that may cause the account to be overdrawn.
d. The Bank shall have the right to close the account at any time at its option for any reason whatsoever.
e. If one of the joint account holders is subject to an attachment, such attachment will be enforced on his/her share only with effect from the day of notifying the Bank of the said attachment. The Bank shall stop withdrawal from the joint account to the extent of the attached share, and consequently notify the joint account holders or their representative of the said attachment within five days from the day of attachment notification.
f. The joint account holder authorizes the Bank to include his/her share in the joint account to set-off with his/her other various accounts.
g. In the event of death of one of the joint account holders or the loss of his/her legal capacity, the other account holders should notify the Bank of their intention to continue the joint account, within a period not exceeding ten days from the date of death or the loss of the legal capacity. The Bank shall then suspend withdrawal from the joint account until a successor is legally appointed.
h. Any of the joint account holders or his/her representatives should not request credit facilities in their personal names secured by the joint account without a written approval from all joint account holders.
i. The Bank shall have the right to issue the ATM card to each of the joint account holders if each of them is authorized to handle the account by a single signature only, and they will be held individually or jointly, responsible for all liabilities that occur from using this service.
j. The Bank can send notices, statements or other documents, including changes to these terms and conditions, to any one of the joint account holders at their address shown in the Bank's records.
k. If the Bank gives these terms and conditions to any one of the joint account holders, they will be considered to have been received by all joint account holders.
- 14. Conditions relating to Companies, Establishments and Organizations accounts:**
a. The persons authorized to sign, whose names are mentioned in the account opening form, shall handle all the banking and investment transactions with the Bank to the extent of the powers granted to them in the memorandum of association.
b. The owners of the Companies/Establishments/Organizations indebted to the Bank in any way undertake jointly and severally to pay all the Bank's dues, whether from the assets of the Company/Establishment/Organizations or from their own funds.
c. The Company/Establishment/Organization undertakes to inform the Bank promptly of any changes in its Memorandum and Articles of Associations or its constitutional documents or the changes of the legal form or any changes in its constitution, Board of Directors, Partners or Representatives or any changes in the authorized signatories. The Bank will bear no responsibility in the event any of the Directors, Partners, Managers or Representatives of the Company/Establishment/Organization have violated the provisions of the Company's status as contained in its Articles of Association or its constitutional documents or have violated their powers.
d. The Company/Establishment/Organization authorizes the Bank to pay and debit the account, whether the account was in credit or any amount marked on hold due to such debits, all transactions issued by those authorized to operate the Account. The Company/Establishment/Organization shall be liable for any instruction or orders issued to the Bank by those authorized to operate the account and enter into all Banking transactions including opening documentary letter of credit, money transfer and all transactions including financing facility etc.
e. Such signatories who sign banking transactions shall be personally liable in addition to the company's liability to compensate the Bank in full any debt(s), present or future or any loss or damage caused to the Bank as a result of any unlawful acts done by them.
f. The Company/Establishment/Organization undertakes to furnish regularly to the Bank an audited Balance Sheet and income statements or any other document required by the Bank.
g. The Partners declare that in case of the amendment in the powers of any partner representing the Company/Establishment/Organization, whether due to withdrawal, resignation or dismissal, or to any amendment of the Memorandum of Association or the change of its name or the loss of legal capacity of any partners or the declarations of his/her bankruptcy or death, or joining or withdrawals of one or more partners, the remaining partners shall be fully liable on behalf of the Company/Establishment/Organization, and the Bank shall have the right to attach all the credit amount of the Company/Establishment/Organization in favor of the Bank to recover its dues or in favor of any court order or judgment.
- 15. Conditions Relating to Accounts of Societies, Clubs and the like:**

- إرسال الأوامر المستجيبة والتعليمات بالفاكس:**
أ. يقبل البنك أن يتصرف بناء على تعليمات العميل المتعلقة بالأوامر المستجيبة، شريطة أن يكون العميل رصيد كافٍ في حساب العميل في تاريخ الاستحقاق للوفاء بتلك التعليمات. إن يكون البنك مسؤولاً عن أي تأخير أو خطأ في الإرسال أو سبب مراسلة البنك الذين يقومون بدفع الأموال بقر العميل بأن البنك لن يكون مسؤولاً، لذلك سيوقع العميل بتعويض البنك عن الخسائر والأضرار والتلفقات التي تكبدها البنك بسبب تنفيذ الأوامر الدائمة المقدمة من العميل.
- ب. إذا كان العميل يقدم تعليماته للبنك عن طريق الفاكس أو الهاتف، يحق للبنك تنفيذ هذه التعليمات أو رفضها، كما لن يكون العميل ملزماً بالوصول على تأكيد لصحة تلك التعليمات. ويقر العميل أن البنك لن يكون مسؤولاً، وأنه سيوقع بتعويض العميل عن الخسائر والأضرار والتلفقات التي تكبدها البنك بسبب أي فعل أو إغفال لأي تعليمات مقدمة، أو يفهم على أنها مقدمة على قبل العميل. يوافق العميل على أن البنك لن يكون مسؤولاً عن أية أخطاء في الإرسال، وإذا كان العميل يسعى إلى الحصول على هذه الخدمة فإن عليه أن يقوم بتعينة وتوقيع النموذج المخصص لهذا الغرض ويكون للبنك الحق في رفض طلب العميل.
- تسوية القيود:**
أ. في حالة حدوث أي خطأ في عمليات القيد، فإن أي تعديل أو تصحيح في القيود التي وقعها البنك ستعتبر فعالة وصحيحة، ولن يكون للعميل الحق في المطالبة بقيمة الودائع التي تمت عن طريق الخطأ في حساب العميل، وسيكون البنك مسؤولاً بتنفيذ القيود الصحيحة وتجميعها من حساب العميل. يقر العميل بأن البنك الحق في المطالبة بالمبلغ المدفوع بالخطأ للعميل مع التزام العميل بتسوية هذا المبلغ بالتسليم، والإجراءات والمواعيد المحددة من قبل البنك دون أي اعتراض، وبصرف النظر عن انقضاء أي فترة زمنية من تاريخ حدوث القيد الذي تم بالتخطأ.
- الأتعاب ورسوم الخدمات المصرفية:**
أ. يجوز للبنك، وبدون الرجوع إلى العميل، أن يخصم من حسابات العميل أي رسوم، أو نفقات أو عمولة تكون مستحقة الدفع للبنك مقابل الخدمات المصرفية المقدمة وفقاً لجدول الرسوم المعتمدة والمعلنه من قبل البنك.
ب. تخضع الحسابات الجارية، وحسابات التوفير، والوكالة والوكالة المرنة للحد الأدنى اليومي للربح المتخصص عليه المحدد والمعلن من قبل البنك، يكون للبنك الحق في خصم الرسوم المطلوبة وفقاً للجدول الزمني السائد للرسوم بالبنك إذا قل الرصيد اليومي إلى أدنى من المستوى المحدد.
- حق البنك في تسوية الحسابات والتمنات:**
أ. سيكون للبنك الحق، وبدون الحصول على أي موافقة أخرى من العميل أو إشعار له، تسوية كافة الودائع الخاصة بالعميل، بما في ذلك أي حسابات العملة الأجنبية، أو استثمارات، أو مبالغ أو ترقية أو ترقية مقابل كافة أو أي من ميوئته للبنك، ولها الفرض، فإن كافة حسابات العميل على فرع البنك (في الداخل أو الخارج) ستتم معاملة حساب واحد، بالمرغم من أحكام المادة ٣٤٦ من «القانون التجاري» الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩/٧٥ وتعديلاته.
- ب. بالنسبة للعميل الذي يحتفظ بأكثر من حساب أو ينشئ أكثر من حساب في المستقبل سواء في المقر الرئيسي للبنك أو في فروع، فإن مثل هذه العلاقة بين البنك والعميل ستشكل علاقة حساب واحد. سيكون العميل الحق المطالب في ضم أو دمج أي من أو كافة حسابات العميل بغرض تسوية الرصيد المتعين مقابل الرصيد الدائن المتاح أو تعويض البنك باسترداد المبالغ المستحقة من الأتزامات التي يكون العميل مسؤولاً عنها.
- ج. يوافق العميل على أن للبنك الحق، في أي وقت ودون أي إشعار مسبق، في القيام بتجميد، أو تسوية أو تحويل أي مبالغ بين حسابات العميل مهما كان نوعها أو كتلت أسماؤها، وسواء كانت حسابات فردية أو مشتركة، والعملة المحلية أو الأجنبية، بحيث أن كل حساب سيعتبر ضماناً للحسابات الأخرى، منفردة أو مجتمعة، بغرض تسوية أي دين للعميل أو الطرف/ الأطراف التي يضمنها العميل بالبنك.
- د. يجوز للبنك الحجز على كافة الضمانات والممتلكات التي يحتفظ بها باسم العميل لأغراض تسوية أي مبالغ مستحقة من العميل للبنك.
- الحسابات المفتوحة بعملت أجنبية:**
أ. يجوز للعميل فتح حسابات العملة الأجنبية بعد موافقة البنك وسيتم تفعيل المعاملات التي يتم إجراؤها في هذه الحسابات فقط من خلال استمارات البنك، والكمبيولت أو التعليمات الخطية، بنفس عملة الحساب.
ب. سيكون الحساب النقدي بالعملات الأجنبية من الحسابات المفتوحة بالعمل الأجنبية وفقاً لمتطلبات الشريعة الإسلامية لمعاملات النقد الأجنبي وستخضع لسعر الصرف والعمولة التي يحددها البنك من وقت لآخر.
ج. يجوز للعميل التحويل من حساباته بالعمل الأجنبية إلى حساباته بالعمل المحلية أو العكس وذلك وفقاً لسعر الصرف السائد في نفس اليوم. يقر العميل بأن البنك لن يكون مسؤولاً عن أي خسائر للأصفر يمكن أن يتكبدها العميل عند تحويل أي مبلغ من حساباته بالعمل الأجنبية لحساب عملة آخر.
- إشارة العميل المشترك (الانفراد فقط):**
أ. إذا حساب مفتوح بصورة مشتركة لثنتين أو أكثر من الأشخاص بحيث تكون لهم حقوق وواجبات متساوية. كافة الودائع التي تعود في حساب مشترك والتحويلات المالية التي تتم إلى هذا الحساب ستعتبر على أنها مملوكة بصورة متساوية لأصحاب الحساب ما لم ينص على خلاف ذلك في استمارة طلب فتح الحساب.
ب. سيكون الأشخاص المرخصون بتشغيل الحسابات المشتركة الحق في إيداع وسحب العملات القابلة للتحويل، والشيكات وأوامر الدفع، والحوالات البريدية أو غيرها من الأدوات القابلة للتداول، وسيكون لهؤلاء الأشخاص المأذون لهم أيضاً في سحب، وإعتماد ودخول الشيكات أو التحويلات أو غيرها من الأدوات القابلة للتداول لصالح البنك بصفتهم ممثلين مفوضين.
ج. سيكون أصحاب الحساب المشترك مسؤولين بالكامل، بالتضامن والانفراد، عن تسوية كافة المبالغ أو المطالبات المستحقة للبنك التي قد تنشأ، أو أي التزامات، في الخاضر أو المستقبل، تحت سبب أعمال يقوم بها المسؤولون عن تشغيل الحساب أو أي عمليات سحب قد تتسبب في أن يصبح الحساب مديناً.
د. يجوز للبنك إيقاع الحساب في أي وقت وفقاً لتقديره المطلق، ولأي سبب من الأسباب.
هـ. إذا كان أحد أصحاب الحساب المشترك خاضعاً للحجز، سيتم فرض مثل هذا الحجز على حصة فقط اعتباراً من اليوم الذي يتم فيه إخطار البنك بمثل ذلك الحجز. سيوقع البنك بإيقاف السحب من الحساب المشترك حتى حد الحصة المحجزة، ونتيجة لذلك سيوقع بإخطار أصحاب الحساب المشترك أو ممثلهم بالحجز المذكور وذلك في غضون خمسة أيام من تاريخ الإخطار بالحجز. يفوض صاحب الحساب المشترك البنك بتضمين حصته في الحساب المشترك للتسوية مع حساباته المتعلقة الأخرى.
و. في حال وفاة أحد أصحاب الحساب المشترك أو فقدان أهليته القانونية، ينبغي على أصحاب الحساب المشترك الآخرين إبلاغ البنك بتنبيههم في مواصلة الحساب المشترك، على أن يكون ذلك خلال فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ الوفاة أو فقدان الأهلية القانونية. سيوقع البنك بعد ذلك بوقف السحب من الحساب المشترك، إلا أن يتم تعيين خلف بصورة قانونية.
ز. لا يجوز لأي من أصحاب الحساب المشترك أو ممتلكوه طلب تسهيلات ائتمانية بأسمائهم الشخصية مضمومة بحسابات المشترك ما لم يكن الطلب مصحوباً بموافقة خطية من كافة أصحاب الحساب المشترك.
ط. سيكون للبنك الحق في إصدار بطاقة مصرف (أي بطاقة خصم إلى كل واحد من أصحاب الحساب المشترك إذا كان كل واحد منهم مصرح له بالتعامل مع الحساب وتوقيع واحد فقط، وسوف يكونون مسؤولين بصورة منفردة أو مجتمعة، عن كافة الأتزامات التي تحدث جراء استخدام هذه الخدمة.
ي. يمكن للبنك أن يرسل إشعارات أو بيانات أو وثائق أخرى، بما في ذلك تغييرات على هذه الشروط والأحكام، إلى أي أحد من أصحاب الحساب المشترك في عناوينهم كما هو مبين في سجلات البنك.
ك. إذا منح البنك هذه الشروط والأحكام إلى أي أحد من أصحاب الحساب المشترك، سيعتبر أنه تلقى من قبل جميع أصحاب الحساب المشترك.
- الشروط المتعلقة بحسابات الشركات والمؤسسات والهئات:**
أ. سيوقع الأشخاص المفوضون بالتوقيع، الذين وردت أسمائهم في نموذج فتح الحساب، بالتعامل مع كافة المعاملات المصرفية والاستثمارية مع البنك وذلك في حدود الصلاحيات الممنوحة لهم في عقد التأسيس.
ب. يتعهد أصحاب الشركات أو المؤسسات أو الهيئات بإبلاغ البنك بأي حال من الأحوال بإيقاف التضامن والانفراد بدفع المبالغ المستحقة للعميل للبنك، سواء كانت هذه المدفوعات من المدينة للشركة أو المؤسسة أو الهيئة أو من أموالهم الخاصة.
ج. تتعهد الشركات، أو المؤسسات أو الهيئات بإبلاغ البنك على الفور بأي تغييرات في نظامها الأساسي، أو عقد تأسيسها، أو قوانينها أو شكلها القانوني أو أي تغييرات في تركيبها، أو مجلس إدارتها أو شركائها أو ممثلها أو أي تغييرات في أسماء الموظفين بالتوقيع نيابة عنها. لن يتحمل البنك أية مسؤولية في حال قيام أي من أعضاء مجلس إدارة الشركة، أو شركائها، أو مديرها أو ممثلها بتأنيات أحكام وضعية الشركة الواردة في نظامها الأساسي، أو قوانينها أو تصرفوا بصورة تخالف السلطات الممنوحة لهم.
د. تقوض الهيئة/ المؤسسة/ الهيئة للبنك بالدفع والخضم من الحساب، سواء كان الحساب تائلاً أو كان هنالك أي مبلغ محجوز، بالإضافة إلى كافة المعاملات الصادرة عن الموظفين بتشغيل الحساب. ستكون الشركة/ المؤسسة/ الهيئة مسؤولة عن أية تعليمات أو أوامر تصدر للبنك من قبل الموظفين بتشغيل الحساب والدخول في كافة المعاملات المصرفية بما في ذلك فتح خطاب الاعتماد المستندي، وتحويل الأموال وكافة المعاملات بما في ذلك تسهيلات التمويل الخ.
هـ. مثل هؤلاء الموظفين بالتوقيع الذين يقومون بالتوقيع على المعاملات المصرفية سيكونون مسؤولين بصورة شخصية، بالإضافة إلى مسؤولية الشركة، عن كفاءة الحساب البنك بالكامل عن أية ديون، خاضرة أو مستقبلية، أو أي مبالغ يتم تكبدها، أو أي خسائر أو أضرار تلحق بالبنك نتيجة أي عمل من الأعمال غير المشروعة التي يقومون بها.
و. تتعهد الهيئة/ المؤسسة/ الهيئة بأن تقوم بصورة منظمة بتقديم ميزانية عمومية مدققة وبيانات دخل أو أي مستندات مطلوبة أخرى للبنك.



TERMS AND CONDITIONS (Continued)

الشروط والأحكام (تابع)

٦. يعلن الشركاء أنه في حالة تعديل صلاحيات أي شريك يمثل الشركة/ المؤسسة/ الهيئة، سواء بسبب الترشح، أو الاستقالة، أو الحل، أو لأي تعديل في عقد التأسيس، أو تغيير الاسم، أو فقدان الأهلية القانونية لأي من الشركاء، أو إعلان إفلاس أو موته، أو التنازل أو انسحاب واحد أو أكثر من الشركاء بالعمل، فإن الشركاء السابقين سيظلون مسؤولين بالكامل باسم الشركة/ المؤسسة/ الهيئة، وسيكون للبنك الحق في احتجاز كافة المبالغ المالية الخاصة بالشركة/ المؤسسة/ الهيئة لصالح البنك لاسترداد المبالغ المستحقة للبنك أو لصالح أي أمر أو حكم قضائي.
١٠. **الشروط المتعلقة بحسابات الجمعيات والنوادي وما شابهها:**
يجب أن يدار الحساب وفقاً لشروط قرارات مجلس الإدارة، ينبغي تقديم قرار من مجلس الإدارة يوضح أسماء المفوضين بالتوقيع ومسيراتهم الوظيفية أو أي تعديلات قد تحدث في هذا الشأن، ينبغي على المفوضين بالتوقيع أن يقدموا بتفويض شخص آخر لممارسة مثل هذه الصلاحيات.
١١. ينبغي على الأندية والجمعيات وما شابهها أن تقوم بتقديم قرار التسجيل الصادر عن السلطات المعنية في سلطنة عمان عند قيامها بتقديم طلبات فتح الحساب.
١٢. في حالة انتهاء مدة مجلس إدارة النادي أو الجمعية أو ما شابهها، أو استقالة المجلس أو حلها، ينبغي تقديم رسالة للبنك تشير إلى تعيين مجلس إدارة جديد أو تقديم مقرر اجتماع الجمعية العمومية التي تم فيها انتخاب مجلس إدارة الجديد، ويوضح اسم وصلاحيات كافة الأعضاء الذين لهم حق التوقيع باسم النادي أو الجمعية أو ما شابهها لدى البنك بطريقة تشغيل الحساب.
- ١٦. العميل الأميون:**
يسمح للاشخاص الأميين بفتح وتشغيل حساب (حسابات) باستخدام بصمة الإبهام وذلك وفقاً للشروط التالية:
أ. لن يفتح حساب جاري للعملاء الأميين.
ب. يوافق العميل الأمي على توفير صورتين فوتوغرافيتين حديثتين.
ج. ينبغي على العميل الأمي زيارة الفرع في كل مرة يرغب فيها بالقيام بعملية سحب نقدي.
د. كافة عمليات السحب التقدي ستتم بموجب بصمة إبهام العميل على القيرطاسية المخصصة من قبل البنك لهذا الغرض وذلك في حضور موظف البنك.
هـ. يوافق العميل على تعويض البنك عن كافة الخسائر، والمطالبات و/ أو الأضرار التي تنشأ عن، أو تكون لها صلة بأي حال من الأحوال بعملية فتح أو تشغيل الحساب المسموح به من قبل البنك بموجب بصمة إبهام العميل.
و. الشروط المذكورة أعلاه تعتبر إضافة للشروط العامة، وشروط هذا التوقيع، وشروط التشغيل الخامل.
- ١٧. الشروط العامة الأخرى:**
أ. يؤكد العميل ويتعهد بأنه، في تاريخ فتح كل أو أي من حسابه، فإنه كان قادراً على السداد، وأنه لم يتوقف عن سداد أي ديون لغرض المادة 1-9 من المرسوم السلطاني رقم 9/00.
ب. لغرض المادة 7-0 من قانون المصارف لعام 2000، فإننا بموجب هذا أقرض/ نفوض البنك بتقديم معلومات لأي طرف ثالث، وفقاً للوائح والنظم السائدة.
ج. يكون للبنك الحق في الرد على استفسارات جميع البنوك الأخرى المتعلقة بالحسابات، دون الرجوع إلى صاحب الحساب. كذلك يفوض العميل للبنك للحصول على معلومات رسمية من أي كيان من أجل تحديث البيانات الخاصة به، دون أية مسؤولية على البنك أو ذلك الكيان.
د. في حالة وفاة العميل، يتم تجديد حسابه ولد يفرض عن أي مبالغ محفوظة باسمه لدى البنك للوراثة أو وكلائهم إلا بموجب أمر رسمي من محكمة مختصة موجهة إلى البنك لهذا الغرض، ولن يكون البنك مسؤولاً إلا عن التاريخ الذي تم إبلاغه فيه بالوفاة.
هـ. في حالة إفلاس الشركة أو صارت لديها مشاكل مالية، سيتم تجديد الحساب إلى حين استلام البنك لأمر من المحكمة.
و. يفتح البنك حساب وديعة توفير/ وكالة وكافة استثمارية مرنة للغرض تحت توقيع الأب أو الوصي بحكم الوصاية على بلع القاصر السن القانونية، وبعدها سيكون من حقه استلام أمواله ثم يقوم بتشغيل حسابه بعد إبلاغ الوصي. وفي حالة القاصر تحت الوصاية، ينبغي الحصول على قرار أو حكم صادر من المحكمة المختصة لرفع الوصاية حتى يتمكن القاصر من تشغيل حسابه.
ز. ستتطبق الشروط المتعلقة بوجبة حسابات التوفير/ الوكالة/ وكالة الاستثمارية المرنة على حسابات الكيانات الطبيعية (الشركات/ المؤسسات/ الهيئات/ الأندية/ الجمعيات وما شابهها)، وستشكل جزءاً لا يتجزأ من الشروط التي تحدد الكيانات الطبيعية، فضلاً عن شروط الكيانات السميعة.
ح. يجوز للبنك إغلاق الحساب الخاص بالعميل في أي وقت بعد إيداع التسياب أو إلغاء العميل، وفي هذه الحالة تنتهي مسؤولية البنك بإصدار شريك لرصيد الحساب للميل وإرسال البريد له العنوان الخاص بالعميل، ويلتزم العميل بدفع المبلغ المستحق للبنك فور تلقيه إشعاراً من البنك بمرزعه على إغلاق الحساب الخاص بالعميل.
- ١٨. الحساب الخامل/ غير النشط/ الرائد**
إذا لم يشهد حساب التوفير أي حركة معاملات لمدة ٢٤ شهراً على التوالي، وإذا لم يشهد الحساب الجاري أي حركة لمدة ١٢ شهراً متتالية، فإن الحساب سيصنف تلقائياً في مثل هذه الحالة «حساب خامل». لن يكون باستطاعة صاحب الحساب تشغيل الحساب إذا بعد إيداع مبلغ طلب خصي لهذا الغرض.
ب. يحق للبنك أن يقوم بخصم الرسوم المطبقة على الحسابات الخاملة وذلك وفقاً لجدول الرسوم المطبق في البنك والمبادئ التوجيهية للبنك المركزي العماني.
ت. بمجرد أن يصبح الحساب خاملاً، سيكون للبنك الحق في تعليق كافة المعاملات التي تتم على الحساب، وتعليق أو إلغاء كافة بطاقات السحب التلقائي (لمزج) بطاقات الخصم المرتبطة بهذا الحساب دون إشعار العميل بذلك. ستكون للبنك السلطة التقديرية لوقف، بأي أو شيك محسوب على حساب خامل.
ط. لن يسمح بأي دفعات بين الفروع من أو إلى حساب خامل.
ي. سيكون العميل مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أية نتائج أو مطالبات أو إجراءات قانونية أو خسائر ذات صلة بها، وبقر العميل أن البنك في حال من التحول ل يكون مسؤولاً عن ذلك، وينبغي على العميل التواصل مع البنك لتشغيل أو إغلاق الحساب.
ك. ينبغي على العميل أن يقوم بزيارة الفرع بصورة شخصية لإعادة تنشيط حساب التوفير.
ل. يكون للبنك الحق في إيقاف أي دفاتر شيكات، بطاقات صراف آلي، مظاريف كلمات سر لم يتم استلامها من قبل العميل (حسب ما تقتضيه الحالة) في غضون سبعة أيام على أكثر تقدير، ومن تاريخ الإصدار وسيقوم البنك بتقديم طلبات جيدة ووضوح التفاتت ذات الصلة لإصدار أي من هذه الأدوات.
م. لغرض إصدار وتشغيل بطاقة الصراف الآلي تحيط بنود وشروط الإصدار المحددة من قبل البنك.
ن. يكون للبنك الحق في أي وقت في تعديل بنود وشروط الخدمات المصرفية بإخطار العميل عن طريق إشعار عام يتم عرضه في فروع البنك أو من خلال قنوات الاتصال المختلفة ويكون العميل بعد ذلك ملزماً بمثل هذه التعديلات. لن يتم تغيير اتفاقيات التوفير/الوكالة/وكالة الاستثمارية خلال فترة سريانها دون إشعار العميل عن طريق إشعار عام يتم عرضه في فروع البنك أو من خلال قنوات الاتصال المختلفة. إذا لم يتلقى البنك أي اعتراض من العميل خلال مدة ثلاثين يوماً، فإن ذلك سيغير من قبل مثل هذه التعديلات. سيظل العميل نافذاً عند تجديد الوديعة إذا كان البنك قد قام بإخطار العميل بمثل ذلك التعديل قبل انتهاء صلاحية بنوده.
س. إذا لم يتم بقاء البنك في أي وقت بممارسة التنفيذ الكامل لأي بند أو التزام منصوص عليه في هذه البنود والشروط أو إذا تأخر البنك في تنفيذ هذه البنود، فإن مثل هذا التأخر لن يعتبر تنازلاً من البنك عن حقه أو تخليه عن التنفيذ الكامل في وقت لاحق.
ع. تعتبر سلكيات ومستندات البنك لإدلاء على صحة الرصيد الخاص بالعميل، لكن، إذا تم الدعا، بخلاف ذلك، فإن عدم الإثبات في مثل هذه الحالة سيقتطع على عاتق العميل.
ف. سيكون للبنك الحق في استئمان الرصيد الدائن في الحساب الجاري والجزء المتبقي من وديعات حسابات التوفير/ الوكالة/ الوكالة الاستثمارية المرنة، غير المشاركة في اتفاقية العمارة، وسيحتل البنك نتائج مثل هذه الاستثمارات.
ص. يجوز للبنك التصرف بناءً على أي تعليمات من العميل (بأي صيغة يتم إرسالها أو استلامها عبر أي قناة اتصال مقبولة للبنك) والقيام بالخصم من أي حساب للميل، لن يكون العميل ملزماً بمعالجة أو التصرف بناءً على مثل هذه التعليمات أو قبول الموكول أو أي وسائل دفع أخرى معاملة، إذا كان التصرف والمعالجة بناءً على مثل هذه التعليمات، في رأيه المطلق، في وقت يؤدي إلى انتهاك أي قانون معقول أو أي عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية أو سياسات الحظر أو إجراءات الداخلية للبنك. كافة التعليمات والبيانات والتعليمات التي هي حساب للعملة الأجنبية للشروط المعمول بها مع دفع العميل العمولة المقررة للبنك. ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، فإن أي اتصال يتم إجراؤه أو تسليمه فيما يتعلق بأي خدمة يوفرها البنك وفقاً لهذه الشروط والأحكام يجب أن يكون خطياً. يجوز تسليم المراسلات بأي شكل يراه مناسباً (بما في ذلك في شكل وركبي أو إلكتروني).
ق. يجب دفع جميع المبالغ التي يتعين دفعها للبنك بالعملة المحددة وبدون إجراء أي استقطاع (وإن تكون خالية من أي خصم) (بما في ذلك على حساب أي فروع) أو مضافة أو مضافة أو مضافة، يجب أن يكون جميع الأوراق المالية أو التكميلات أو الأوراق المالية أو الأسهم أو الأسهم أو غيرها من الممتلكات أو الوثائق مهما كانت طبيعتها، والتي يحتفظ بها البنك باسم العميل في أي من فروع أو التي تكون في حوزة العميل، بمثابة ضمانات يحتفظ بها البنك مقابل التزامات العميل الناشئة بموجب هذه الشروط والأحكام. يجوز للميل على اقتراض أي إحصاء في ذلك تنفيذ أي وثائق إضافية على النحو الذي قد يتخذه البنك للتجديد الخصة الضمانية المرزوع إنشاؤها أعلاه أو غير ذلك لتسهيل تحقيق أو تصفية الأصول التي أو من المفترض أن تكون موضوع مصالحة الضمان.
ر. يتحمل العميل وحده مسؤولية إكالة من حالات عدم الوفاء، تعليمات الدفع أو عمليات سحب من حساب العميل بسبب عدم كفاية الأموال في هذا الحساب.
ش. يحق للبنك أن يفوض من وقت لآخر أي من واجباته بموجب هذه الشروط والأحكام إلى أي شخص يراه مناسباً على النحو الذي يسمح به القانون.
ت. باستثناء حالة احتيال من جانب البنك أو الإهمال الجسيم أو سوء السلوك المتعمد، يجب على العميل تعويض البنك عن أي

٦. يعلن الشركاء أنه في حالة تعديل صلاحيات أي شريك يمثل الشركة/ المؤسسة/ الهيئة، سواء بسبب الترشح، أو الاستقالة، أو الحل، أو لأي تعديل في عقد التأسيس، أو تغيير الاسم، أو فقدان الأهلية القانونية لأي من الشركاء، أو إعلان إفلاس أو موته، أو التنازل أو انسحاب واحد أو أكثر من الشركاء بالعمل، فإن الشركاء السابقين سيظلون مسؤولين بالكامل باسم الشركة/ المؤسسة/ الهيئة، وسيكون للبنك الحق في احتجاز كافة المبالغ المالية الخاصة بالشركة/ المؤسسة/ الهيئة لصالح البنك لاسترداد المبالغ المستحقة للبنك أو لصالح أي أمر أو حكم قضائي.
١٠. **الشروط المتعلقة بحسابات الجمعيات والنوادي وما شابهها:**
يجب أن يدار الحساب وفقاً لشروط قرارات مجلس الإدارة، ينبغي تقديم قرار من مجلس الإدارة يوضح أسماء المفوضين بالتوقيع ومسيراتهم الوظيفية أو أي تعديلات قد تحدث في هذا الشأن، ينبغي على المفوضين بالتوقيع أن يقدموا بتفويض شخص آخر لممارسة مثل هذه الصلاحيات.
١١. ينبغي على الأندية والجمعيات وما شابهها أن تقوم بتقديم قرار التسجيل الصادر عن السلطات المعنية في سلطنة عمان عند قيامها بتقديم طلبات فتح الحساب.
١٢. في حالة انتهاء مدة مجلس إدارة النادي أو الجمعية أو ما شابهها، أو استقالة المجلس أو حلها، ينبغي تقديم رسالة للبنك تشير إلى تعيين مجلس إدارة جديد أو تقديم مقرر اجتماع الجمعية العمومية التي تم فيها انتخاب مجلس إدارة الجديد، ويوضح اسم وصلاحيات كافة الأعضاء الذين لهم حق التوقيع باسم النادي أو الجمعية أو ما شابهها لدى البنك بطريقة تشغيل الحساب.
- ١٦. العميل الأميون:**
يسمح للاشخاص الأميين بفتح وتشغيل حساب (حسابات) باستخدام بصمة الإبهام وذلك وفقاً للشروط التالية:
أ. لن يفتح حساب جاري للعملاء الأميين.
ب. يوافق العميل الأمي على توفير صورتين فوتوغرافيتين حديثتين.
ج. ينبغي على العميل الأمي زيارة الفرع في كل مرة يرغب فيها بالقيام بعملية سحب نقدي.
د. كافة عمليات السحب التقدي ستتم بموجب بصمة إبهام العميل على القيرطاسية المخصصة من قبل البنك لهذا الغرض وذلك في حضور موظف البنك.
هـ. يوافق العميل على تعويض البنك عن كافة الخسائر، والمطالبات و/ أو الأضرار التي تنشأ عن، أو تكون لها صلة بأي حال من الأحوال بعملية فتح أو تشغيل الحساب المسموح به من قبل البنك بموجب بصمة إبهام العميل.
و. الشروط المذكورة أعلاه تعتبر إضافة للشروط العامة، وشروط هذا التوقيع، وشروط التشغيل الخامل.
- ١٧. الشروط العامة الأخرى:**
أ. يؤكد العميل ويتعهد بأنه، في تاريخ فتح كل أو أي من حسابه، فإنه كان قادراً على السداد، وأنه لم يتوقف عن سداد أي ديون لغرض المادة 1-9 من المرسوم السلطاني رقم 9/00.
ب. لغرض المادة 7-0 من قانون المصارف لعام 2000، فإننا بموجب هذا أقرض/ نفوض البنك بتقديم معلومات لأي طرف ثالث، وفقاً للوائح والنظم السائدة.
ج. يكون للبنك الحق في الرد على استفسارات جميع البنوك الأخرى المتعلقة بالحسابات، دون الرجوع إلى صاحب الحساب. كذلك يفوض العميل للبنك للحصول على معلومات رسمية من أي كيان من أجل تحديث البيانات الخاصة به، دون أية مسؤولية على البنك أو ذلك الكيان.
د. في حالة وفاة العميل، يتم تجديد حسابه ولد يفرض عن أي مبالغ محفوظة باسمه لدى البنك للوراثة أو وكلائهم إلا بموجب أمر رسمي من محكمة مختصة موجهة إلى البنك لهذا الغرض، ولن يكون البنك مسؤولاً إلا عن التاريخ الذي تم إبلاغه فيه بالوفاة.
هـ. في حالة إفلاس الشركة أو صارت لديها مشاكل مالية، سيتم تجديد الحساب إلى حين استلام البنك لأمر من المحكمة.
و. يفتح البنك حساب وديعة توفير/ وكالة وكافة استثمارية مرنة للغرض تحت توقيع الأب أو الوصي بحكم الوصاية على بلع القاصر السن القانونية، وبعدها سيكون من حقه استلام أمواله ثم يقوم بتشغيل حسابه بعد إبلاغ الوصي. وفي حالة القاصر تحت الوصاية، ينبغي الحصول على قرار أو حكم صادر من المحكمة المختصة لرفع الوصاية حتى يتمكن القاصر من تشغيل حسابه.
ز. ستتطبق الشروط المتعلقة بوجبة حسابات التوفير/ الوكالة/ وكالة الاستثمارية المرنة على حسابات الكيانات الطبيعية (الشركات/ المؤسسات/ الهيئات/ الأندية/ الجمعيات وما شابهها)، وستشكل جزءاً لا يتجزأ من الشروط التي تحدد الكيانات الطبيعية، فضلاً عن شروط الكيانات السميعة.
ح. يجوز للبنك إغلاق الحساب الخاص بالعميل في أي وقت بعد إيداع التسياب أو إلغاء العميل، وفي هذه الحالة تنتهي مسؤولية البنك بإصدار شريك لرصيد الحساب للميل وإرسال البريد له العنوان الخاص بالعميل، ويلتزم العميل بدفع المبلغ المستحق للبنك فور تلقيه إشعاراً من البنك بمرزعه على إغلاق الحساب الخاص بالعميل.
- ١٨. الحساب الخامل/ غير النشط/ الرائد**
إذا لم يشهد حساب التوفير أي حركة معاملات لمدة ٢٤ شهراً على التوالي، وإذا لم يشهد الحساب الجاري أي حركة لمدة ١٢ شهراً متتالية، فإن الحساب سيصنف تلقائياً في مثل هذه الحالة «حساب خامل». لن يكون باستطاعة صاحب الحساب تشغيل الحساب إذا بعد إيداع مبلغ طلب خصي لهذا الغرض.
ب. يحق للبنك أن يقوم بخصم الرسوم المطبقة على الحسابات الخاملة وذلك وفقاً لجدول الرسوم المطبق في البنك والمبادئ التوجيهية للبنك المركزي العماني.
ت. بمجرد أن يصبح الحساب خاملاً، سيكون للبنك الحق في تعليق كافة المعاملات التي تتم على الحساب، وتعليق أو إلغاء كافة بطاقات السحب التلقائي (لمزج) بطاقات الخصم المرتبطة بهذا الحساب دون إشعار العميل بذلك. ستكون للبنك السلطة التقديرية لوقف، بأي أو شيك محسوب على حساب خامل.
ط. لن يسمح بأي دفعات بين الفروع من أو إلى حساب خامل.
ي. سيكون العميل مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أية نتائج أو مطالبات أو إجراءات قانونية أو خسائر ذات صلة بها، وبقر العميل أن البنك في حال من التحول ل يكون مسؤولاً عن ذلك، وينبغي على العميل التواصل مع البنك لتشغيل أو إغلاق الحساب.
ك. ينبغي على العميل أن يقوم بزيارة الفرع بصورة شخصية لإعادة تنشيط حساب التوفير.
ل. يكون للبنك الحق في إيقاف أي دفاتر شيكات، بطاقات صراف آلي، مظاريف كلمات سر لم يتم استلامها من قبل العميل (حسب ما تقتضيه الحالة) في غضون سبعة أيام على أكثر تقدير، ومن تاريخ الإصدار وسيقوم البنك بتقديم طلبات جيدة ووضوح التفاتت ذات الصلة لإصدار أي من هذه الأدوات.
م. لغرض إصدار وتشغيل بطاقة الصراف الآلي تحيط بنود وشروط الإصدار المحددة من قبل البنك.
ن. يكون للبنك الحق في أي وقت في تعديل بنود وشروط الخدمات المصرفية بإخطار العميل عن طريق إشعار عام يتم عرضه في فروع البنك أو من خلال قنوات الاتصال المختلفة ويكون العميل بعد ذلك ملزماً بمثل هذه التعديلات. لن يتم تغيير اتفاقيات التوفير/الوكالة/وكالة الاستثمارية خلال فترة سريانها دون إشعار العميل عن طريق إشعار عام يتم عرضه في فروع البنك أو من خلال قنوات الاتصال المختلفة. إذا لم يتلقى البنك أي اعتراض من العميل خلال مدة ثلاثين يوماً، فإن ذلك سيغير من قبل مثل هذه التعديلات. سيظل العميل نافذاً عند تجديد الوديعة إذا كان البنك قد قام بإخطار العميل بمثل ذلك التعديل قبل انتهاء صلاحية بنوده.
س. إذا لم يتم بقاء البنك في أي وقت بممارسة التنفيذ الكامل لأي بند أو التزام منصوص عليه في هذه البنود والشروط أو إذا تأخر البنك في تنفيذ هذه البنود، فإن مثل هذا التأخر لن يعتبر تنازلاً من البنك عن حقه أو تخليه عن التنفيذ الكامل في وقت لاحق.
ع. تعتبر سلكيات ومستندات البنك لإدلاء على صحة الرصيد الخاص بالعميل، لكن، إذا تم الدعا، بخلاف ذلك، فإن عدم الإثبات في مثل هذه الحالة سيقتطع على عاتق العميل.
ف. سيكون للبنك الحق في استئمان الرصيد الدائن في الحساب الجاري والجزء المتبقي من وديعات حسابات التوفير/ الوكالة/ الوكالة الاستثمارية المرنة، غير المشاركة في اتفاقية العمارة، وسيحتل البنك نتائج مثل هذه الاستثمارات.
ص. يجوز للبنك التصرف بناءً على أي تعليمات من العميل (بأي صيغة يتم إرسالها أو استلامها عبر أي قناة اتصال مقبولة للبنك) والقيام بالخصم من أي حساب للميل، لن يكون العميل ملزماً بمعالجة أو التصرف بناءً على مثل هذه التعليمات أو قبول الموكول أو أي وسائل دفع أخرى معاملة، إذا كان التصرف والمعالجة بناءً على مثل هذه التعليمات، في رأيه المطلق، في وقت يؤدي إلى انتهاك أي قانون معقول أو أي عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية أو سياسات الحظر أو إجراءات الداخلية للبنك. كافة التعليمات والبيانات والتعليمات التي هي حساب للعملة الأجنبية للشروط المعمول بها مع دفع العميل العمولة المقررة للبنك. ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، فإن أي اتصال يتم إجراؤه أو تسليمه فيما يتعلق بأي خدمة يوفرها البنك وفقاً لهذه الشروط والأحكام يجب أن يكون خطياً. يجوز تسليم المراسلات بأي شكل يراه مناسباً (بما في ذلك في شكل وركبي أو إلكتروني).
ق. يجب دفع جميع المبالغ التي يتعين دفعها للبنك بالعملة المحددة وبدون إجراء أي استقطاع (وإن تكون خالية من أي خصم) (بما في ذلك على حساب أي فروع) أو مضافة أو مضافة أو مضافة، يجب أن يكون جميع الأوراق المالية أو التكميلات أو الأوراق المالية أو الأسهم أو الأسهم أو غيرها من الممتلكات أو الوثائق مهما كانت طبيعتها، والتي يحتفظ بها البنك باسم العميل في أي من فروع أو التي تكون في حوزة العميل، بمثابة ضمانات يحتفظ بها البنك مقابل التزامات العميل الناشئة بموجب هذه الشروط والأحكام. يجوز للميل على اقتراض أي إحصاء في ذلك تنفيذ أي وثائق إضافية على النحو الذي قد يتخذه البنك للتجديد الخصة الضمانية المرزوع إنشاؤها أعلاه أو غير ذلك لتسهيل تحقيق أو تصفية الأصول التي أو من المفترض أن تكون موضوع مصالحة الضمان.
ر. يتحمل العميل وحده مسؤولية إكالة من حالات عدم الوفاء، تعليمات الدفع أو عمليات سحب من حساب العميل بسبب عدم كفاية الأموال في هذا الحساب.
ش. يحق للبنك أن يفوض من وقت لآخر أي من واجباته بموجب هذه الشروط والأحكام إلى أي شخص يراه مناسباً على النحو الذي يسمح به القانون.
ت. باستثناء حالة احتيال من جانب البنك أو الإهمال الجسيم أو سوء السلوك المتعمد، يجب على العميل تعويض البنك عن أي



TERMS AND CONDITIONS (Continued)

الشروط والأحكام (تابع)

- required to be;
- ii. the obligations assumed by the Customer pursuant to these terms and conditions are the Customer's legal, valid and binding obligations and the performance of those obligations and the provision of any services does not violate or breach any applicable law, contract or other requirement to which the Customer is subject;
- iii. the Customer has obtained any consent, authorisation or instruction required in connection with these terms and conditions;
- iv. all information provided to the Bank by the Customer or on the Customer's behalf is, as of the date that information is provided, true, accurate and complete in every material respect;
- v. the Customer is not the subject of any economic, financial or trade sanction or embargo administered or enforced by any relevant authority, or located, incorporated, organised, existing or resident in a country or territory that is the subject of any economic, financial or trade sanction or embargo;
- vi. the Customer is not bankrupt, insolvent or otherwise experiencing financial difficulties;
- vii. the Customer has carefully reviewed and understands all information provided by the Bank as well as these terms and conditions, and risks associated with any Service provided by the Bank;
- viii. the Customer is not relying on any representation, statement or other information provided by the Bank as legal, regulatory, tax or accounting advice, and the Customer has been advised by the Bank to obtain (and has obtained), where appropriate, independent legal, regulatory, tax and accounting advice (it is noted and agreed to by the Customer that the Bank has not, and does not provide any tax advice to Customers); and
- ix. in all the Customer's dealings with the Bank, the Customer is acting as principal and not as agent on behalf of any third party.
- Each of the representations and warranties set out above are deemed to be repeated on each day throughout the period any account held by the Customer is active. If any representation and warranty set out above is or becomes untrue at any time, the Customer must notify the Bank immediately.
- v. The Bank may collect, use, store, disclose or otherwise process the Customer's personal data. The Bank may process the Customer's personal data for the following purposes:
- processing applications for services provided by the Bank, including assessing the Customer's suitability and performing necessary checks and risk assessments;
 - providing services (including electronic banking services), such as effecting payments or transactions and completing instructions or requests;
 - monitoring and improving the Bank's website and its content;
 - establishing and managing banking relationships and Accounts;
 - conducting market research and surveys with the aim of improving the products and services offered by the Bank;
 - sending the Customer information about the Bank's Services for the purpose of marketing and promotion;
 - preventing, detecting, investigating and prosecuting crimes (including but not limited to money laundering, terrorism, fraud and other financial crimes) in any jurisdiction through identity verification, government sanctions screening and due diligence checks;
 - complying with applicable laws, regulations, policies, voluntary codes, judgments or court orders, as well as any request by any authority, regulator or enforcement agency or body in respect of the Bank;
 - establishing, exercising or defending legal rights in connection with legal proceedings (including any prospective legal proceedings) and seeking professional or legal advice in relation to such legal proceedings; and
 - surveillance of premises (including automated teller machines).
- w. The personal data requested by the Bank is necessary to perform its services. If it is not provided to the Bank, the Bank may be unable to comply with its legal or regulatory obligations or to provide the Customer with the applicable services.
- x. The Customer's personal data processed and held by the Bank is kept in a form which permits the Customer's identification for no longer than is necessary for the purposes for which the personal data is processed in accordance with legal, regulatory and statutory obligations. At the expiry of such periods, the Customer's personal data will be deleted or archived to comply with legal retention obligations or in accordance with applicable statutory limitation periods.
- y. The Customer may have the right at any time to request from the Bank, to the extent permitted by applicable laws, access to and rectification or deletion of the Customer's personal data. The Customer is also entitled to request a restriction of the processing of the Customer's personal data or to object to such processing. The Customer also has the right to portability of personal data.
- FATCA (Foreign Account Tax Compliance Act) and other compliance terms and conditions**
- a. The Objective of FATCA is to reduce tax evasion by the United States persons who hold financial assets in foreign countries either directly (bank accounts) or indirectly (ownership of foreign entities).
- b. Under the FATCA regulation, the Bank will be required to identify its U.S. accountholders and annually report information about their account.
- c. If the Customer does not provide the required FATCA documentation (accompanying statements, waivers and consents, as applicable), then such action may mean the Bank or other persons are required to withhold amounts as may be legally required by any tax authority and pay such amounts to the appropriate tax authority.
- d. The Bank will perform FATCA identification and documentation at the time of Customer on-boarding.
- e. [Bank will not open accounts for the Customers not willing to produce the required documents to establish their US/non US status.]
- f. U.S. identified Customer must submit their consent for waiver of confidentiality clause.
- g. The Customer acknowledges and agrees that the Bank is subject to strict legal and regulatory requirements in relation to the provision of services and the operation of accounts. Nothing in these terms and conditions will oblige the Bank to do, or refrain from doing, anything that might, in the Bank's opinion, amount to a breach of any:
- law;
 - order of any competent court or other authority having jurisdiction over the Bank or the Customer;
 - duty of care; or
 - economic, financial or trade sanction or embargo.
- h. The Customer confirms that it complies with, and undertakes to continue to comply with, all legal and regulatory obligations to which it is subject, including (without limitation) those relating to the prevention of bribery, corruption, fraud, money laundering and terrorist activity and the provision of financial and other services to persons or entities which may be subject to sanctions.
- i. The Customer agrees that the Bank may take whatever action it considers appropriate to meet any obligations, either in Oman or elsewhere, relating to the prevention of bribery, corruption, fraud, money laundering and terrorist activity and the provision of financial and other services to persons or companies who may be subject to sanctions (whether in the form of economic, financial or trade sanctions or embargo or otherwise). This may include, but is not limited to, the freezing of funds in an account, investigating and intercepting payments into and out of any account (particularly in the case of international transfers of funds) and investigating the source of or intended recipient of any funds. It may also include making enquiries to establish whether a person is subject to sanctions. This may delay the carrying out of the Customer's instructions or the receipt of cleared funds.
- j. The Customer agrees to take all such steps as the Bank may require in order to enable the Bank to comply with its legal and regulatory requirements as set out above or to ensure that the Customer maintains compliance with all legal and regulatory requirements applicable to it.
- k. The Bank may report any suspicious or illegal activities or transactions to the competent authorities whether in Oman or elsewhere.
- l. The Customer shall, at all times, comply with sanctions laws and undertakes to notify the Bank immediately should any circumstance arise which may give rise to a potential breach of such laws in respect of the Customer or an account. The Customer warrants and undertakes that they are not using and will not use the account for the benefit of or at the direction of any person, company or government subject to sanctions laws or in any way that does, or could, breach sanctions laws.
- m. For the purposes of these terms and conditions, "Confidential Information" means all information relating to the Customer that is, as a matter of law, custom or contract, confidential in nature provided that notwithstanding anything to the contrary in any other document, any information that:
- is publicly available at the time it is provided or subsequently becomes publicly available other than as a result of a breach of a duty of confidentiality by the Bank;
 - was known to the Bank (without an obligation of confidentiality to the Customer) before its disclosure by the Customer;
 - is independently developed by the Bank without recourse to information disclosed to it by the Customer; or
 - is rightfully obtained on a non-confidential basis from a person other than the Customer, provided that the person is not known by the Bank to be bound by an obligation of confidentiality in relation to that information, shall not be considered "Confidential Information" for the purposes of these terms and Conditions and will therefore not be subject to any duty of confidentiality.

- مطالبات أو مطالب أو خسائر أو أضرار أو التزامات أو دعاوى أو تكاليف وتفقات (بما في ذلك أتعاب المستشارين القانونيين وأي مستشارين مهنيين آخرين) وأي مسؤولية أخرى مهما كانت طبيعتها أو وصفها مهما كانت تنشأ عن معاناة البنك نتيجة لأي مطالبات من أي طرف ثالث يتم فيها ضده فيما يتعلق بـ (أ) البنك الذي يقدم الخدمات للعميل، أو (ب) تصرف البنك بناء على تعليمات العميل.
- ث. من خلال فتح حساب أو الاستفادة من أي خدمة يقدمها البنك، يقر العميل ويضمن للبنك ما يلي:
- أولاً. أن العميل إذا كان شخصاً اعتبارياً قد تم تأسيسه حسب الأصول وفي وضع جيد في كل ولاية قضائية مطلوب أن يكون فيها؛ وأن الالتزامات التي يتحملها العميل وفقاً لهذه الشروط والأحكام هي التزامات العميل القانونية والصحيحة والملائمة وأن أداء هذه الالتزامات وتوفير أي خدمات له يتحملها العميل وبخلاف أي قانون أو عقد أو أي متطلبات أخرى مطبقة على العميل أو يخضع لها.
- ثالثاً. أن العميل قد حصل على كافة الموافقات أو التفويض المطلوب أو التعليمات المقررة بموجب هذه الشروط والأحكام؛
- رابعاً. أن جميع المعلومات المقدمة للبنك من قبل العميل أو نيابة عنه، اعتباراً من تاريخ تقديم المعلومات، بأنها صحيحة ودقيقة وكاملة من جميع النواحي الجوهرية؛
- خامساً. أن العميل غير خاضع لأي عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية أو مفروض عليه حظر تجرده أو تفرصه أي سلطة ذات صلة، أو يقع مقره أو تم تأسيسه أو تنظيمه أو موجوداً أو مقيماً في بلد أو إقليم يخضع لأي عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية أو مفروض عليه الحظر؛
- سادساً. أن العميل غير خاضع لإجراءات الإفلاس أو الإيسار أو يواجه صعوبات مالية بأي شكل من الأشكال؛
- سابعاً. أن العميل قد بذل العناية الكافية في لطوع وإدراك جميع المعلومات المقدمة من قبل البنك وكذلك هذه الشروط والأحكام والمخاطر المترتبة بأي خدمة يقدمها البنك؛
- ثامناً. أن العميل لم يعتمد على أي تأكيدات أو بيانات أو معلومات أخرى يقدمها البنك بموجب استشارة قانونية أو تنظيمية أو مهنية أو محاسبية، وأنه قد تم تصحح العميل بالوصول، عند الاقتضاء، على استشارة قانونية مستقلة، أو من جهات وثيقة تقدم المشورة التنظيمية والضريبية والمحاسبية (يجب أن يكون على علم العميل ويوافق عليه أن البنك لم يقدم بذلك، ولا يقدم أي مشورة ضريبية للمعمّل)؛ و
- تاسعاً أنه في جميع المعاملات التي يجريها العميل مع البنك، يجب أن يتصرف العميل بصفتة أصيلاً وليس وكيلًا يتوب عن أي طرف ثالث.
- تعهد أي من الإفورات والضمانات الواردة أعلاه متكررة في كل يوم طوال الفترة التي يكون فيها أي حساب يحتفظ به العميل نشطاً، إذا كان أي إفار أو ضمان منكر أو أعلاه غير صحيح أو أصبح غير صحيح في أي وقت، يجب على العميل إخطار البنك على الفور.
- ز. يجوز للبنك جمع البيانات الشخصية للعميل أو استخدامها أو تخزينها أو الكشف عنها أو معالجتها بأي طريقة أو أخرى. حيث يجوز للبنك معالجة البيانات الشخصية للعميل للأغراض التالية:
- أولاً. معالجة طلبات الخدمات التي يقدمها البنك، بما في ذلك تقييم مدى ملاءمة العميل وإجراء الفحوصات اللازمة وتقييم المخاطر؛
- ثانياً. تقديم الخدمات (بما في ذلك الخدمات المصرفية الإلكترونية)، مثل إجراء المدفوعات أو المعاملات واستكمال التعليمات أو الطلبات؛
- ثالثاً. مراقبة وتحسين موقع البنك الإلكتروني ومحتواته.
- رابعاً. إنشاء وإدارة العلاقات المصرفية والحسابات؛
- خامساً. إجراء أبحاث ودراسات السوق بهدف تحسين المنتجات والخدمات التي يقدمها البنك.
- سادساً. إرسال معلومات العميل حول خدمات البنك لأغراض التسويق والترويج؛
- سابعاً. منع الجريمة وكشفها والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها (بما في ذلك على سبيل المثال لـ الحصر غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاحتيال والحوادث المالية الأخرى) في أي ولاية قضائية من خلال التحقق من الهوية وفحص العقوبات الحكومية وإجراء فحوصات العناية الواجبة؛
- ثامناً. الامتثال للقوانين واللوائح والسياسات المعمول بها والقوانين الطوعية والأحكام أو أوامر المحاكم، وكذلك أي طلب من أي سلطة أو جهة تنظيمية أو وكالة أو هيئة تنفيذية فيما يتعلق بالبنك؛
- تاسعاً. إنشاء أو ممارسة أو الدفاع عن الحقوق القانونية فيما يتعلق بالإجراءات القانونية (بما في ذلك أي إجراءات قانونية محتملة) وإنفاذ وتنمسا المشورة المهنية أو القانونية فيما يتعلق بهذه الإجراءات القانونية؛ و
- عاشراً: مراقبة المياني (بما في ذلك أجهزة الصراف الآلي).
- ح. البيانات الشخصية التي يطلبها البنك ضرورية لئلاء خدمته. إذا لم يتم توفيرها للبنك، فقد يتعذر على البنك الامتثال لالتزاماته القانونية أو التنظيمية أو تزويد العميل بالخدمات ذات الصلة.
- ط. يتم الاحتفاظ بالبيانات الشخصية للعميل التي يتم معالجتها من قبل البنك في شكل يسمح بتحديد هوية العميل لمدة لا تزيد عما هو ضروري للأغراض التي تتم من أجلها معالجة البيانات الشخصية وفقاً للالتزامات القانونية والتنظيمية والشريعة. عند انتهاء هذه الفترة، سيتم حذف البيانات الشخصية للعميل أو أرشفتها للامتثال للالتزامات الاحتفاظ القانونية أو وفقاً لاعتبارات الامتثال القانونية المعمول بها.
- ي. يحق للعميل في أي وقت أن يطلب من البنك، أي الحد الذي تسمح به القوانين المعمول بها، الوصول إلى البيانات الشخصية للعميل وتصحيحها أو حذفها. يحق للعميل أيضاً طلب تقييد معالجة البيانات الشخصية للعميل أو الاعتراض على هذه المعالجة. كما يحق للعميل أيضاً نقل البيانات الشخصية.
- قانون الامتثال للحسابات الأجنبية (FATCA) وشروط وأحكام الامتثال الأخرى**
- أ. الهدف من قانون الامتثال للحسابات الأجنبية (FATCA) هو الحد من التهرب الضريبي من قبل الأشخاص الأمريكيين الذين لديهم أصول مالية في دول أجنبية إما بشكل مباشر (حسابات بنكية) أو بشكل غير مباشر (ملكية كيانات أجنبية).
- ب. بموجب لفئة قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية، سيطلب من البنك تحديد حاملي حساباته في الولايات المتحدة والرباع عن معلومات حول حساباتهم سنوياً.
- ج. إذا لم يقدم العميل مستندات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) المطلوبة (الكشوفات المرفقة، والنازلات والموافقات، حسب الاقتضاء)، فقد يعني هذا الإجراء أن البنك أو أشخاص آخرين مطالبون باحتجاز المبالغ التي قد تكون مطلوبة قانوناً من قبل أي سلطة ضريبية ودمع هذه المبالغ إلى مصلحة الضرائب المتأصلة.
- د. سيتم إبلاغ الإجراء تعريف وتوثيق بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية في وقت انضمام العميل.
- هـ. لن يفتح البنك حسابات للمعمّل غير الراغبين في تقديم المستندات المطلوبة لإثبات حالتهم في الولايات المتحدة / خارج الولايات المتحدة.
- و. يجب على العميل المحدد من قبل الولايات المتحدة تقديم موافقته على النزال عن شرط السرعة.
- ز. يقر العميل بوافق على أن البنك يخضع لتعليمات الامتثال وتنظيمية صارمة فيما يتعلق بتقديم الخدمات وتشغيل الحسابات. لا يوجد في هذه الشروط والأحكام ما يلزم البنك بفعل أو الامتناع عن القيام بأي شيء قد يرقى، في رأي البنك، إلى حد انتهاك أي من التالي:
- أولاً. أي قانون؛
- ثانياً. أي أمر صادر عن أي محكمة مختصة أو سلطة أخرى لها سلطة قضائية على البنك أو العميل؛
- ثالثاً. واجب الرعاية؛ أو
- رابعاً. العقوبات أو الحظر الاقتصادي أو المالي أو التجاري.
- ح. يؤكد العميل أنه يعتدل ويقوم بمواصلة الامتثال لجميع الالتزامات القانونية والتنظيمية التي يخضع لها، بما في ذلك (على سبيل المثال لـ الحصر) تلك المتعلقة بمنع الرشوة والفساد والاحتيال وغسيل الأموال والنشاط الإرهابي وتقديم الخدمات المالية وغيرها للأشخاص أو الكيانات التي قد تكون عرضة للعقوبات.
- ط. يوافق العميل على أنه يجوز للبنك اتخاذ أي إجراء يراه مناسباً للوفاء بأي التزامات، سواء في عمان أو في أي مكان آخر، فيما يتعلق بمنع الرشوة والفساد والاحتيال وغسيل الأموال والنشاط الإرهابي وتوفير الخدمات المالية وغيرها للأشخاص، أو الشركات التي قد تخضع لعقوبات (سواء في شكل عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية أو حظر أو غير ذلك). قد يشمل ذلك، على سبيل المثال لـ الحصر، تحديد المبالغ في حساب ما، والتحقيق واعتراض المدفوعات من وإلى أي حساب (لا سيما في حالة التحويلات الدولية للأموال) والتحقق عن مصدر أي أموال أو المستفيد منها. وقد يشمل أيضاً إجراء استفسارات لتحديد ما إذا كان الشخص خاضعاً للعقوبات. قد يؤدي ذلك إلى تأخير تنفيذ تعليمات العميل أو استئصال الأموال المطلوبة.
- ي. يوافق العميل على اتخاذ جميع الخطوات التي قد يطلبها البنك من أجل تمكين البنك من الامتثال لالتزاماته القانونية والتنظيمية على النحو المبين أعلاه، أو لضمان التزام العميل بجميع المتطلبات القانونية والتنظيمية المطبقة عليه.
- ك. يجوز للبنك الإبلاغ عن أي أنشطة أو معاملات مشبوهة أو غير قانونية إلى السلطات المختصة سواء في سلطنة عمان أو في أي مكان آخر.
- ل. يلتزم العميل، في جميع الأوقات، بقوانين العقوبات ويتعهد بإخطار البنك على الفور في حالة ظهور أي ظرف قد يؤدي إلى انتهاك محتمل لهذه القوانين فيما يتعلق بالعمل أو الحساب. يقر العميل ويتعهد بأنه لا يستخدم الحساب ولن يستخدمه لصالح أو بتوجيه من أي شخص أو شركة أو حكومة خاضعة لعقوبات أو بأي طريقة أخرى أو يمكن أن تخرق قوانين العقوبات.
- م. لأغراض هذه الشروط والأحكام، تعني "المعلومات السريّة" جميع المعلومات المتعلقة بالسريّة التي تعتبر، بموجب القانون للعميل أو المودع، سريّة بطبيعتها شريطة أن، بعد النظر عن أي شيء يتعارض مع أي مستند آخر، أي من هذه المعلومات لا تخبر تحت اللاتي.
- أولاً. كانت متاحة للجمهور في وقت تقديمها أو أصبحت متاحة لاحقاً للجمهور بخلاف ما يكون نتيجة لخرق من قبل البنك ولوجب هذه السريّة؛



TERMS AND CONDITIONS (Continued)

الشروط والأحكام (تابع)

- n. The Bank shall keep all Confidential Information confidential but the Customer authorises the Bank to disclose all such Confidential Information:
- to any person to the extent necessary to enable the Bank to provide its services to the Customer;
 - to any professional adviser of the Bank who is under a duty of confidentiality to the Bank;
 - to any exchange, depository, clearing house or settlement system, swap data repository or trade repository (whether local or global), where the Bank is required to disclose such Confidential Information;
 - to any actual or potential permitted transferee or assignee (or, in each case, any of their agents or professional advisers) of the Bank's rights and obligations under these Terms & Conditions or in connection with any business transfer, disposal, merger or acquisition undertaken by the Bank;
 - to any rating agency, insurer or insurance broker, or direct or indirect provider of credit protection to the Bank in connection with the services provided by the Bank;
 - as required by any applicable law;
 - as required by any court, tribunal, regulatory, supervisory, tax, sanctions, governmental or quasi-governmental authority having jurisdiction over the Bank or that the Bank reasonably believes has jurisdiction over the Customer;
 - to any listed company or other type of entity (or its agent or nominee) in which the Customer has an interest in securities which are held by the Bank as the Customer's nominee in circumstances where the Bank is obliged to disclose such Confidential Information as the holder, legal owner of record or custodian of those securities;
 - as may be required in order to preserve or enforce any of the Bank's rights or remedies against the Customer; or
 - as otherwise specified in these terms and conditions.
- o. The Customer authorises the Bank to obtain information, on an ongoing basis, from banks and other financial institutions, the Customer's employer or any other body as the Bank deems appropriate, about the Customer's financial and non-financial affairs which includes but is not limited to the details of the Customer's banking facilities, financial position, income and any other information relating to the Customer which the Bank deems appropriate without any reference to the Customer.
- p. To comply with certain of its legal or regulatory obligations, the Bank may centralise the processing of the Customer's information in one or more locations inside or outside Oman.
- q. The Customer agrees to provide any information or documents that the Bank may require and waives any confidentiality rights applicable under data protection, bank secrecy or similar laws in respect of all such information which the Bank may disclose in accordance with these terms and conditions.
- r. The Customer agrees to the processing and disclosure of the Customer's information in accordance with these terms and conditions and to the transfer by the Bank of the Customer's information to another country for processing on behalf of the Bank.
- s. Where the Bank discloses Confidential Information in accordance with these terms and conditions, it shall, where reasonably practicable, take steps to ensure that the recipient of such Confidential Information will keep such information confidential.
- t. The Bank is required to act in accordance with the laws and regulations of Oman and comply with the requests of the authorities which relate to:
- the prevention of money laundering, terrorist financing, corruption, tax evasion and the provision of financial or other services to any persons which may be subject to economic or trade sanctions or;
 - the investigation or prosecution of, or the enforcement against, any person for an offence against any laws or regulations.
- u. The Bank may take any action which the Bank in its sole discretion considers appropriate to prevent or investigate crime or the potential breach of sanctions, regimes or to act in accordance with the relevant laws, regulations, sanctions, international guidance, Bank procedures or direction of any public or regulatory body relevant to the Bank.
- v. Any amendments made by the Bank to its schedule of charges, these terms and conditions or otherwise shall be effective from the date specified by the Bank.
- w. By continuing to access or operate an account or use a service, the Customer shall be deemed to have accepted these terms and conditions and any other specific conditions applicable to that account or service as in force at the relevant time.
- x. Any account or service offered by the Bank under these terms and conditions is offered at the Bank's sole and absolute discretion and may be closed or discontinued, in whole or in part, temporarily or permanently at any time, for any reason. The Bank shall give the Customer reasonable notice of any such closure, suspension or termination.
- y. Provided there are no outstanding Liabilities due to the Bank, the Customer may close any account or request the termination of any service offered under these terms and conditions at any time by giving the Bank prior notice. The precise notice period will differ depending on the account being closed or the service being terminated. Unless expressly agreed to the contrary, the Customer must provide the Bank with at least 30 days' prior notice of closure or termination. (That also may include closure of account due to breach of policies of the Bank)
- z. Termination of any service shall be without prejudice to any of the Bank's accrued rights prior to the date of termination.
- The termination of SMS Banking Facility may not necessarily mean that Bank will discontinue sending SMS messages, the Bank as required by regulator will continue to send SMS even if the SMS Banking Facility is terminated by the Customer.
 - The Bank will not be liable or responsible in any circumstances for the delivery of the SMS to the Customer's device. The Bank is completely dependent on the telecommunication service providers for the delivery of SMS to the Customer's device.
 - The Customer agrees that the invalidity, illegality or unenforceability of any part of these terms and conditions or otherwise under any law of a particular jurisdiction shall not prejudice or affect:
 - the validity, legality or enforceability of any other provisions of these terms and conditions; or
 - the validity, legality or enforceability of these terms and conditions under the laws of any other jurisdiction.
 - These terms and conditions, including any non-contractual obligations arising out of or in connection with them, shall be governed by the laws of Oman.
 - The Customer irrevocably waives all immunity (whether on the grounds of sovereignty or otherwise) that the Customer or any of the Customer's assets or revenue may otherwise have in any jurisdiction from:
 - the service of any process against the Customer or the Customer's assets;
 - any execution of a judgment against the Customer.
 - The provision of services by the Bank under these terms and conditions or otherwise is not to be deemed exclusive

Bank Accounts: Terms & Conditions

- Current Account**
 - Credit balance in the current account is a Qard Hasan (nonprofit bearing account), and on demand the Bank undertakes to pay the credit balance in full, and does not share the profit.
 - Any Adult Individual or the Commercial entity has the right to open a Current account if he/ she is a national or resident in OMAN subject to the controls, rules and instructions of the Central Bank of Oman.
 - Drawings from Current Account shall be made through cheques issued by the Bank, written instructions or ATM Card. Depositing in the account shall be accepted at all branches of the Bank by cash, cheques drawn on Bank's branches or Local banks or through the Bank's ATMs only, Transfers between accounts may be done.
 - The Bank shall have the right to refuse to pay any payment orders or cheques written on forms other than the Bank's forms, without any responsibility whatsoever on the part of the Bank.
 - The Customer shall write the cheques and all other instructions in Arabic or English languages only, the Bank shall not accept cheques and all other instructions written in other languages.
 - The Bank shall have the right to honor the value or cheque or other negotiable instruments drawn on the Customer's Current account provided that the sufficient balance available in the Customer's account.
 - The bank shall have the right to refuse to pay the value of the cheque, drawings and payment orders on the account if:
 - the balance is not sufficient, even if the Customer has a credit balance in any other accounts at the Bank, unless the Customer authorizes the Bank in writing to cover the amount of cheque, or any other withdrawals from any of his/her Current or Savings accounts with the Bank;
 - the cheque has not been signed;
 - the cheque is more than 6 months old;
 - the cheque has a future date on it;
 - the cheque has been altered in a material way and the alteration has not been signed;
 - law prevents the cheque from being paid;
 - the cheque has been stopped; or
 - the payer's bank has been notified that the account holder is unable to manage their own affairs, is bankrupt or has died.
 - If a cheque is lost or stolen, the Customer must do the following:

- ثانياً. كانت معرفة للبنك (بدون التزام بالسرية تجاه العميل) قبل الإفصاح عنها من قبل العميل ؛
ثالثاً. تم تطويرها بشكل مستقل من قبل البنك دون الرجوع إلى المعلومات التي يفصح عنها العميل ؛ أو
رابعاً. تم الحصول عليها بشكل صحيح على أساس غير سري من شخص آخر غير العميل ، بشرط أن يكون الشخص غير معروف من قبل البنك بالالتزام بالسرية فيما يتعلق بتلك المعلومات ، لا تعتبر «معلومات سرية» لتعارض هذه الشروط والأحكام وبالتالي لن تخضع لأي واجب السرية.
- ن. يجب على البنك الحفاظ على سرية جميع المعلومات السرية ولكن يجب على العميل أن يصرح للبنك الكشف عن جميع هذه المعلومات السرية في الحالات التالية ؛
أولاً. إلى أي شخص بالقرر للزم لتمكين البنك من تقديم خدماته للعميل ؛
ثانياً. إلى أي مستشار مهني للبنك يخضع لواجب السرية تجاه البنك ؛
ثالثاً. إلى أي بورصة أو إيداع أو غرفة مقاصة أو نظام تسوية أو مستودع بيانات مبادلة أو مستودع تجاري (سواء كان مطبقاً أو عالمياً) ، حيث يطلب من البنك الإفصاح عن هذه المعلومات السرية
رابعاً. إلى أي متنازل له أو متنازل عنه فعلياً أو مجتملاً (أو ، في كل حالة ، أي من وكلائهم أو مستشاريهم المهنيين لحقوق والالتزامات البنك بموجب هذه الشروط والأحكام أو فيما يتعلق بأي نقل تجاري أو تصرف أو اندماج أو استحواد يتم بواسطة البنك؛
خامساً. إلى أي وكالة تصنيف أو شركة تأمين أو وسيط تأمين أو مقدم مباشر أو غير مباشر لحماية ائتمانية للبنك فيما يتعلق بالخدمات التي يقدمها البنك ؛
سادساً. على النحو المطلوب بموجب أي قانون معمول به ؛
سابعاً. كما هو مطلوب من قبل أي محكمة ، أو هيئة تحكيم ، أو جهة تنظيمية ، أو إشرافية ، أو ضريبية ، أو طرف معني العقوبات ، أو سلطة حكومية أو شبه حكومية لها ولاية قضائية على البنك أو يعتقد البنك بشكل معقول أن له سلطة قضائية على العميل ؛
ثانياً. إلى أي شركة مدرجة أو نوع آخر من الكيانات (أو وكيله أو المرشح) الذي يكون للعميل فيه مصلحة في الأوراق المالية التي يحتفظ بها البنك بصفته المرشح للعميل في الطرف التي يكون فيها البنك ملزماً بالإفصاح عن هذه المعلومات السرية مثل صاحبها ، المالك القانوني للسجل أو أمين الوهدة المالية ؛
تاسعاً. حسب الاقتضاء، من أجل الحفاظ على أو إنفاذ أي من حقوق أو تعويضات البنك ضد العميل ؛ أو
عاشراً. كما هو محدد بخلاف ذلك في هذه الشروط والأحكام.
- س. يصرح العميل للبنك بالحصول على معلومات ، على أساس مستمر ، من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى ، أو صاحب عمل العميل أو أي هيئة أخرى، بأمرها البنك مناسبة ، حول الشؤون المالية وغير المالية للعميل والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر تفاصيل التسهيلات المصرفية للعميل والمركز المالي والإيرادات وأي معلومات أخرى تتعلق بالعمل والتي يراها البنك مناسبة دون الرجوع إلى العميل.
- ع. للامتثال لبعض التزاماته القانونية أو التنظيمية ، يجوز للبنك جعل معالجة معلومات العميل مركزية في موقع واحد أو أكثر داخل سلطة عمان أو خارجها.
- ف. يوافق العميل على تقديم أي معلومات أو مستندات قد يطلبها البنك ويتنازل عن أي حقوق سرية مطبقة بموجب حماية البيانات أو سرية المعاملات المصرفية أو القوانين المماثلة فيما يتعلق بجميع هذه المعلومات التي قد يفصح عنها البنك وفقاً لهذه الشروط والأحكام.
- ص. يوافق العميل على معالجة معلومات العميل والإفصاح وفقاً لهذه الشروط والأحكام وعلى قيام البنك بنقل معلومات العميل إلى دولة أخرى لمعالجتها نيابة عن البنك.
- ق. عندما يقوم العميل بالإفصاح عن المعلومات السرية وفقاً لهذه الشروط والأحكام ، يجب عليه ، كلما كان ذلك ممكناً عملياً ، اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أن تلقى هذه المعلومات السرية سيخاف على سرية هذه المعلومات.
- ر. يتعين على البنك التصرف وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها في عمان والامتثال لطلبات السلطات التي تتعلق بما يلي:
أولاً. منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمخدرات والتهرب الضريبي وتوفير الخدمات المالية أو غيرها من الخدمات لأي شخص قد يخضع لعقوبات اقتصادية أو تجارية أو ؛
ثانياً. التحقق من المقاضاة أو التفتيش ضد أي شخص لارتكاب جريمة ضد أي قوانين أو لوائح.
- ش. يجوز للبنك اتخاذ أي إجراء يراه البنك مناسباً وفقاً لتقديره المنفرد لمنع أو التحقيق في الجريمة أو الانتهاك المحتمل للعقوبات أو الأنظمة أو التصرف وفقاً للقوانين ذات الصلة أو اللوائح أو القوانين والإرشادات البنكية وإجراءات البنك أو توجيهات أي هيئة عامة أو تنظيمية ذات صلة بالبنك.
- ت. أي تعديلات يجريها البنك على جدول الرسوم أو هذه الشروط والأحكام أو خلاف ذلك تسري اعتباراً من التاريخ المحدد من قبل البنك.
- ث. من خلال الاستمرار في الوصول إلى أو تشغيل حساب أو استخدام خدمة ، يُعتبر العميل قد قبل هذه الشروط والأحكام وأي شروط أخرى محددة تنطبق على هذا الحساب أو الخدمة كما هو ساري المفعول في الوقت ذي الصلة.
- خ. يتم تقديم أي حساب أو خدمة يقدمها البنك بموجب هذه الشروط والأحكام وفقاً لتقدير البنك المطلق ويمكن إيقافه أو إيقافه كلياً أو جزئياً ، بشكل مؤقت أو دائم في أي وقت ولأي سبب كان. ففي مثل هذه الحالات يجب على البنك أن يعطي العميل إخطاراً معقولاً بأي إغلق أو تعليق أو إنهاء.
- ذ. شرط عدم وجود التزامات معلقة مستحقة للبنك ، يجوز للعميل إغلاق أي حساب أو طلب إنهاء أي خدمة مقدمة بموجب هذه الشروط والأحكام في أي وقت عن طريق إرسال إشعار مسبق للبنك. ستختلف فترة الإشعار الدقيقة اعتماداً على الحساب الذي يتم إغلاقه أو إنهاء الخدمة. ما لم يتم اتفاق صراحة على خلاف ذلك ، يجب على العميل تزويد البنك بإخطار مسبق قبل ٣٠ يوماً على الأقل من الإغلاق أو الإنهاء. (قد يشمل ذلك أيضاً إغلاق الحساب بسبب خرق سياسات البنك)
- ض. يتم إنهاء أي خدمة دون المساس بأي من الحقوق المستحقة للبنك قبل تاريخ الإنهاء.
- أ. قد لا يعنى إنهاء الخدمات المصرفية عبر الرسائل النصية القصيرة بالضرورة أن البنك سيتوقف عن إرسال الرسائل النصية القصيرة ، وسيستمر البنك كما هو مطلوب من قبل العميل. في إرسال الرسائل القصيرة حتى إذا تم إنهاء الخدمة المصرفية عبر الرسائل النصية القصيرة من قبل العميل.
- ب. لا يكون البنك مسؤولاً أو ملزماً تحت أي ظرف من الظروف عن تسليم الرسائل النصية القصيرة إلى جهاز العميل. يعتمد البنك بشكل كامل على مزودي خدمات الاتصالات لتوصيل الرسائل النصية القصيرة إلى جهاز العميل.
- ج. يوافق العميل على أن يطلع من عدم شرعية أو عدم قابلية تنفيذ أي شرط من هذه الشروط والأحكام أو خلاف ذلك بموجب أي قانون سلطة قضائية معينة لن يصر أو يؤثر على:
- صلاحية أو شرعية أو قابلية تنفيذ أي من الأحكام الأخرى في هذه الشروط والأحكام ؛ أو
 - صلاحية أو شرعية أو قابلية تنفيذ هذه الشروط والأحكام بموجب قوانين أي ولاية قضائية أخرى.
- د. تخضع هذه الشروط والأحكام ، بما في ذلك أي التزامات غير تعاقدية تنشأ عنها أو تتعلق بها ، لقوانين سلطنة عمان.
- هـ. يتنازل العميل بشكل غير قابل للتقاضي عن أي الحصانة (سواء على أساس السيادة أو غير ذلك) التي قد يتمتع بها العميل أو أي من أصول أو إيرادات العميل أو غير ذلك في أي ولاية قضائية من:
- أولاً. خدمة أي عملية ضد العميل أو أصول العميل ؛
ثانياً. أي تنفيذ لحكم ضد العميل.
و. لا يعتبر تقديم الخدمات من قبل البنك بموجب هذه الشروط والأحكام أو غير ذلك حصرياً.

19. شروط وأحكام الحسابات المصرفية

- الحساب الجاري**
 - يعتبر الرصيد المتوفر في الحساب الجاري قرضاً لحساب غير قائم على الربح، وعند الطلب يتعهد البنك بدفع كامل الرصيد دون الربح.
 - يقبل لأي فرد بالغ أو جهة تجارية أن تفتح حساب جاري إن كان هو/هي مواطن أو مقيم في السلطنة وذلك خاضعاً لأحكام وقوانين وتعليمات البنك المركزي العماني.
 - تتم عمليات السحب من الحساب الجاري إما بواسطة الشيكات الصادرة عن البنك، أو الأوامر المكتوبة، أو بطاقات الصراف الآلي. ينبغي أن تُقبل جميع فروع البنك الإيداع في الحساب الجاري نقداً، أو بواسطة الشيكات الصادرة عن فروع البنك أو أي من البنوك المحلية أو أجهزة الصراف الآلي التابعة للبنك فقط، كما يمكن أن تتم عمليات التحويل بين الحساب كذلك.
 - يجب للبنك أن يرفض أي أوامر دفع أو شيكات معبأة في استمارات ليست للبنك دون تحمل أدنى مسؤولية.
 - يلتزم العميل بكتابة جميع شيكاته وتعليماته باللغتين العربية أو الإنجليزية فقط، ولن يقبل البنك أي شيكات أو تعليمات مكتوبة بغير هاتين اللغتين.
 - يجوز للبنك أن يقبل القيمة أو الشيك أو أي أداة قابلة للتداول من الحساب الجاري للعميل بشرط أن يكون هناك رصيد كاف في حسابه.



TERMS AND CONDITIONS (Continued)

الشروط والأحكام (تابع)

- If a cheque made payable to the Bank is lost or stolen, the Customer must tell the person who wrote the cheque.
 - If a cheque the Customer has written is lost or stolen, the Customer must ask the Bank to stop the cheque and the Bank must tell the person to whom the cheque is payable.
 - If the Customer's cheque book is lost or stolen, tell the Bank to put a stop on the cheques in that cheque book. If the Customer then finds the cheques, the Customer cannot use them until the Customer has given the Bank written authorization.
- If the Customer does not inform the Bank, as soon as possible, that its cheque book has been lost or stolen, the Customer may be liable for transactions incurred by the Customer before the Customer notifies the Bank, even if they are made without the Customer's authority.
- Stop payment instructions on a Cheque(s) will be treated in accordance with the Article 111/B of the Oman Banking Law Royal Decree 114/2000 and the Central Bank Of Oman regulations and directives.
 - The Bank may accept from the Account holder any stop payment by cheque in case it is lost or in other circumstance in which shall be allowed by law and agreed by the Bank. However, the Customer will bear any loss, damage and cost (including legal cost) due to this instruction.
 - The Customer has to take care of the cheque book, and shall bear full responsibility of it. Cheques should not be given to others to use, and the Bank should be informed immediately upon the loss or theft of cheque book, otherwise the Customer shall bear the consequences in case of misuse.
 - The Bank should be informed immediately upon the loss/theft of the ATM Card. The Customer shall bear any consequences occurring in the period between the loss/theft and the time the Bank is officially notified.
 - The Bank has the right to refuse issuing a cheque book to the Customer, without giving any reason.
 - According to the instructions of the Central Bank of Oman the Customer's account may be added to the cautionary list in case 2 or more cheques in a month, 4 or more in six months or 6 or more cheques in a year returned unpaid within due to insufficient balance.

2. Saving Account (individuals only):

- The Saving account(s) are subject to the minimum balance amount decided by the management of the Bank. The Bank will not issue a cheque book to saving account holders, and the Customer should not issue payment orders or written cheques on this account. ATM card will be issued to the saving account holders to enable them to utilize the ATM services.
- The Bank should be informed immediately upon the loss/theft of the ATM Card. The Customer shall bear any consequences occurring in the period between the loss/theft and the time the Bank is officially notified.
- The Bank as a Mudarib according to the absolute Mudaraba provisions will invest the funds of the saving accounts on the basis of the minimum monthly balance available in the account.
- Funds in the saving account shall be invested according to the unrestricted Mudaraba basis in the joint investment pool between the depositors and the shareholders. The Bank invests a certain percentage of the saving account balance that declared previously, and the net profits from the joint investment pool shall be distributed between the depositors and shareholders according to their respective shares in investment. The Bank as Mudarib shall be entitled to a percentage of 60% of the realized net profit. In case of loss, it will be borne by the depositors except in cases of negligence, misconduct or breach of the terms of Mudaraba Agreement; the Bank will bear this loss. If the benefit of the Bank required changing these percentages, the management of the Bank after availing approval of Shari's Supervisory Board may announce the change in this ratio.
- The investment period in Saving Accounts is six Gregorian months commencing from the 1st day of the period with auto renewal unless the whole or part of the balance is drawn whenever the Customer desires, and in this case he/she shall be subject to the profits for the period prior to the withdrawal date, and will not earn profits of the period where the whole balance was drawn.
- Profits of saving account shall be credited to the same account on the following day of the six month period (1st July or 1st January), unless the Customer requested otherwise, and the Customer authorizes the Bank to invest the realized profits since the credits date with the same investments terms and conditions of saving accounts.

3. Flexi (Investment) Deposit Account:

- It is an account where the fund provider (Muwakkil) authorizes the Bank (Wakalee) to invest the funds according to the Wakala agreement under principles of Shari'a.
 - Funds of the Flexi Wakala shall be invested as per the terms and conditions of Wakala agreement and the Customer may be allowed to deposit and withdraw Wakala period. The distribution of profit joint investment pool shall be done as per terms and conditions set out in Wakala agreement. The Bank as Wakalee shall be entitled to a certain agency fee Muwakkil shall bear any loss from the investment except the cases where this loss is attributable to negligence or violation of Wakala terms by the Wakalee.
 - Profit shall be due beginning at the start of each month and to be credited to the Customer's Flexi Wakala account.
- ### 4. Wakala Investments:
- This is an investment product of various tenors where the fund provider (Muwakkil) authorizes the Bank (Wakalee) to invest the funds according to the Wakala agreement under principles of Shari'a for a fixed tenor.
 - Funds of the Wakala shall be invested as per the terms and conditions of Wakala agreement. The distribution of profit joint investment pool shall be done as per terms and conditions set out in Wakala agreement. The Bank as Wakalee shall be entitled to a certain agency fee Muwakkil shall bear any loss from the investment except the cases where this loss is attributable to negligence or violation of Wakala terms by the Wakalee.
 - This product will be offered to the customers who wish to earn return on their Investments, invested based on Shari'a principles.
 - During the tenor withdrawals are not allowed; however the customer may make the full encashment upon request to the Bank.
 - Profit for Wakala Investments shall be calculated based on a daily accrual basis and paid at maturity.

5. Profit Equalization Reserve (PER) and Investment Risk Reserve (IRR).

- The Bank shall deduct a specific percentage from the gross level profits before distribution between the Bank and the depositors earned by the pool of investment for the PER. The PER shall be maintained to reduce fluctuation in profit rates arising from time to time in future.
- The Bank shall deduct a specific percentage from the income of the depositors after allocating the Bank's share for the IRR. The IRR shall be maintained to cover losses to the depositors arising in future.
- The percentage of PER and IRR deduction shall be as per the decision of the management of the Bank in the interests of the depositors and shall be subject to change from time to time based on Shari'ah Supervisory Board's (SSB) approval. The latest IRR and PER deduction percentages shall be disclosed on the website of Muzn Islamic Banking www.muzn.co.om.
- The PER and IRR deduction will only be applicable on all profit bearing accounts/investments only.

Other Services

ATM / Debit Card Transactions Services

Definitions:-

- Card means a Debit Card issued by the Bank to the Customer (includes new, renewed, reissued and replacement Card), which is used to avail the Card services provided by the Bank, or access the available funds held in the Customer's Account.
- Customer means one or more individual persons that have jointly or severally, opened and are maintaining the Account with the Bank in his/her name as identified in the Personal Account Application, or the authorized Power of Attorney holder of the Customer.
- Cardholder means a Customer, having an Account with the Bank in his/her name as mentioned in the Personal Account Application, which is linked to the Card issued by the Bank bearing his/her name or supplementary card linked to the same account.
- Card Number is the sixteen-digit number printed or embossed on the face of the Card.
- Card Transactions means any Financial or Non-Financial Transactions by using the Card with or without use of the PIN or Signature, regardless of any slip or other voucher signed by the Cardholder(s).
- Cash Withdrawal means any amounts withdrawn in any manner provided under these Terms and Conditions by debiting the Customer's Account.
- Cash Deposit means any amounts deposited in any manner provided under these Terms and Conditions by crediting the Account of the Customer.
- Charges means amounts (including any fees, commission or charges) payable by the Customer arising from usage of services under these Terms and Conditions and includes, without limitation all transactions fees, additional expenses, damages, legal costs, and disbursements, which shall be debited to the Customer's Account.
- Chip refers to the microprocessor embedded in the Card.
- Default Limit means the daily limit set for usage on the Card for Cash Withdrawal or purchase of goods and services, subject to availability of funds in the Customer's Account. The set default limit on the Card may be changed at any time by the Bank.
- Financial Transaction means any function or services provided by the Bank, which involve any financial impact on the Customer's Account.

- يحق للبنك أن يرفض دفع قيمة أي شيك، أو أوامر دفع، أو أي رسوم من حساب العميل إذا:
 - لم يوجد رصيد كاف في الحساب حتى وإن توافر رصيد كاف في أحد الحسابات الأخرى للعميل. إلا في حال فُوض العميل البنك بتغطية مبلغ الشيكات أو غيرها من حساب التوفير/الجاري الخاص به في البنك.
 - لم يتم التوقيع على الشيك.
 - إذا كان تاريخ إصدار الشيك أكثر من ٦ أشهر.
 - رابعاً: إذا كان تاريخ الشيك مؤرخ في المستقبل.
 - خامساً: تم تغيير الشيك خطياً ولم يتم التوقيع على التعديل.
 - سادساً: إذا منع القانون صرف الشيك.
 - سابعاً: إذا تم إيقاف الشيك.
- ثامناً: تم إخطار البنك المسحوب منه أن صاحب الحساب غير قادر على إدارة شؤونه بنفسه، أو قد أعلن إفلاسها أو وفاته، في حالة فقدان أو سرقة الشيك، يجب على العميل القيام بما يلي:
- أولاً: إذا قدم للبنك شيكاً مفقوداً أو مسروقاً، يجب على العميل إبلاغ البنك عن هوية الشخص الذي أصدر الشيك.
 - ثانياً: إذا فقد أو تعرض للسرقة شيكاً أصدره العميل يجب عليه أن يطلب من البنك وقف الشيك وعلى البنك أن يبلغ المستفيد.
 - ثالثاً: إذا فقدت أو تعرضت للسرقة دفتر شيكات العميل، يجب عليه أن يطلب من البنك وقف كل الشيكات الصادرة من ذلك الدفتر وإذا تبين الدفتر لا يمكن للعميل استخدامه قبل توقيته للبنك خطياً.
 - رابعاً: إذا لم يبلغ العميل البنك عن فقد أو سرقة دفتر الشيكات، في أقرب وقت ممكن، قد يكون العميل مسؤولاً عن أية معاملات جرت من قبل العميل قبل إخطار البنك بالفقدان أو السرقة.
 - سيزم التعامل مع أوامر إيقاف الدفع وفقاً للمادة 111/ب من قانون البنوك ٢٠٠٠ وتشريعات البنك المركزي العماني.

- يجوز للبنك أن يقبل أي أوامر إيقاف دفع من صاحب الحساب عن طريق الشيكات في حال فقدانها أو في ظروف أخرى يسمح بها القانون ويوافق عليها البنك، ولكن سيحتل العميل أي خسائر أو أضرار أو نفقات (بما فيها الرسوم القانونية) جراه هذا.
- ينبغي أن يعطى العميل بدفتر الشيكات ويتمثل كافة مسؤولياته، حيث لا ينبغي أن يعطى الشيك للأخرون، كما ينبغي إبلاغ البنك فوراً عند فقدان أو سرقة دفتر الشيكات أو سرقة بطاقة العميل تبعات سوء استخدام دفتر الشيكات.
- ينبغي إبلاغ البنك مباشرة عند فقدان أو سرقة بطاقة العميل التي سيحتل العميل أي عواقب تحدث في الفترة ما بين سرقة/فقدان البطاقة وإبلاغ البنك بشكل رسمي.
- يحق للبنك عدم إصدار دفتر شيكات للعميل دون إعطاء أي سبب لذلك.
- بناءً على تعليمات البنك المركزي العماني، يمكن أن يُعلق حساب العميل و يُدرج في القائمة السوداء إن تمت إعادة شيكين أو أكثر دون خلال شهر واحد، أو ٤ شيكات وأكثر خلال ٦ أشهر، أو ٦ شيكات أو أكثر خلال سنة، نظراً لعدم توافر رصيد كاف في الحساب.

٣. حساب التوفير (الفرد فقط):

- تخضع حسابات التوفير لحد أدنى من الرصيد تقرره إدارة البنك. لن يصدر البنك دفتر شيكات لأصحاب حسابات التوفير، كما ينبغي ألا يصدر العميل أوامر دفع أو شيكات لهذا الحساب. سيتم إصدار بطاقات صرف آلي ليتمكن أصحاب حسابات التوفير من استخدام خدمات المصرف الآلي.
- ينبغي إبلاغ البنك مباشرة عند فقدان أو سرقة بطاقة العميل التي سيحتل العميل أي عواقب تحدث في الفترة ما بين سرقة/فقدان البطاقة وإبلاغ البنك بشكل رسمي.
- سيقوم البنك بصفتها مُضارب بموجب شروط المضاربة المطلقة باستثمار أموال الحسابات التوفيرية على أساس الحد الأدنى للرصيد المتوفر في الحساب شهرياً.
- ينبغي أن تُستثمر الأموال في الحسابات التوفيرية بموجب أحكام المضاربة المطلقة في مجموعة الاستثمارات المشتركة بين المودعين وأصحاب المصالح. يقوم البنك باستثمار نسبة محددة من رصيد حساب التوفير (تم إعلانها سابقاً) تم يتم اقتسام صافي الربح بين المودعين وأصحاب المصالح بناءً على النسب التي يمتلكها كل منهم. يحق للبنك 2٦٪ من صافي الربح ويؤسفه المُضارب. في حالة الأضرار، سيحتل المودعين باسئنتاء حالات الإهمال، أو سوء الاستخدام، أو خرق أحكام اتفاقية المضاربة فيصيحتملك البنك الخسائر. إن تطليت مصلحة البنك تغيير النسب، ستعلن إدارة البنك تغيير النسب بعد أخذ موافقة لجنة الرقابة الشرعية.
- إن مدة الاستثمار في حساب التوفير هي ستة أشهر ميلادية تبدأ من أول يوم من المدة مع تجديد تلقائياً إلا في حال تم سحب جزء أو كل الرصيد عند نهاية الاستثمار، وفي حالة خضوع العميل للتراجيح لمدة زمنية قبل تاريخ السحب، لن يحصل على أرباح في حال سحب كامل الرصيد.
- ينبغي أن توجد أرباح حساب التوفير في الحساب نفسه في اليوم التالي لإنقضاء السنة (أول يوليو أو ١ يناير) إلا إذا طلب العميل غير ذلك، أو فُوض البنك باستثمار الأرباح عند توقيع عقد حساب التوفير.

٣. حساب الوكالة الاستثمارية المرنة:

- هو الحساب الذي يقوم مزود الأموال (المُوكِل) بتفويض البنك (المُوكِل) لاستثمار الأموال بموجب عقد الوكالة تحت مبادئ الشرعية الإسلامية.
 - ينبغي استثمار مبالغ حساب الوكالة المرنة وفقاً لشروط وأحكام عقد الوكالة، ويُسمح للعميل إيداع أو سحب أمواله خلال فترة الوكالة، إن عملية توزيع أرباح مجموعة الاستثمارات المشتركة تتم وفقاً لشروط وأحكام عقد الوكالة، حيث يحق للبنك (بصفته المُوكِل) الحصول على رسوم معينة مقابل ذلك، ويتمثل المُوكِل أي خسائر من الاستثمارات إلا في حال قام المُوكِل بإهمال أو خرق أي من شروط الوكالة.
 - يتم توزيع الأرباح في بداية كل شهر ويتم إيداعها في حساب الوكالة المرنة للعميل.
- ### ٤. وكالة الاستثمارات:
- هو منتج استثماري مختلف الفترات الزمنية حيث أن المستثمر (الموكِل)، بموجبه، يدخل المصرف (الموكِل) لاستثمار الأموال وفقاً لتفاصيل الوكالة حسب مبادئ الشرعية الإسلامية لفترة محددة.
 - أموال الوكالة يجب أن تستثمر وفقاً لشروط وأحكام اتفاقية الوكالة، ويتم توزيع الأرباح الناتجة عن وحدة تجميع الاستثمارات المشتركة وفقاً للشروط والبنود المنصوص عليها في اتفاقية الوكالة. كما يكون للبنك بصفته المُوكِل الحق في استيفاء رسوم وكالة محددة و يتحمل المُوكِل أي خسائر ناتجة عن الاستثمار باستثناء الحالات التي تكون فيها هذه الخسارة بسبب إهمال الموكِل أو مخالفة لشروط الوكالة.
 - هذا المنتج سيتم عرضه للعملاء الذين يرغبون في كسب عائد على استثماراتهم في ضوء مبادئ الشرعية الإسلامية.
 - لا يسمح للمستثمر السحب خلال الفترة الزمنية المحددة إلا أنه يمكنه سحب كامل المبلغ بناءً على تقديمه طلباً إلى البنك بذلك.

هـ الأرباح الناتجة من استثمارات الوكالة تحسب على أساس الاستحقاق اليومي وتدفع عند حلول الأجل.

٥. احتياط المعادل الربحي (PER) واحتياط مخاطر الاستثمار (IRR):

- سيقوم البنك بخصم نسبة محددة من الأرباح الإجمالية الناتجة من احتياط المعادل الربحي قبل توزيعها فيما بينه والمودعين. يجب الحفاظ على احتياط المعادل الربحي للحد من التقلبات في معدلات الأرباح الناتجة من وقت لآخر في المستقبل.
- سيقوم البنك بخصم نسبة محددة من دخل المودعين بعد استقطاع حصته لاحتياط مخاطر الاستثمار. و تتم المحافظة على احتياط مخاطر الاستثمار لتغطية خسائر المودعين التي قد تنشأ في المستقبل.
- نسبة خصم احتياط المعادل الربحي و احتياط مخاطر الاستثمار سيتم تحديدها وفقاً لقرار إدارة البنك لصالح المودعين وتكون عرضة للتغيير من وقت لآخر على أساس موافقة مجلس الصيرفة الشرعية. أُجِدَت نسب احتياط المعادل الربحي و احتياط مخاطر الاستثمار سطره على موقع المزن للصيرفة الإسلامية www.muzn.co.om
- د- سيتم تطبيق خصم احتياط المعادل الربحي و احتياط مخاطر الاستثمار على جميع الحسابات / الاستثمارات الراضية فقط.

٢٠. خدمات أخرى

خدمات بطاقات الصرف الآلي، بطاقات الخصم:

٢١. تعريفات:

- بطاقة: تعني بطاقة خصم صادرة من البنك للعميل (تضمن ذلك البطاقات الجديدة، والتجديد، وإعادة الإصدار، والبطاقة الفسدت) والتي تُستخدم للاستفادة من الخدمات المقدمة من البنك عن طريق البطاقة، والوصول للمبالغ المتوفرة في حساب العميل.
- العميل: تعني شخص أو أكثر فتحوا حساب مع البنك مجتمعين أو منفردين، ويوقع على الحساب مع البنك باسمه/اسمهم المذكور في استمارة طلب الحساب، أو الشخص المفوض من قبل العميل.
- «صاحب البطاقة»: تعني عميل البنك الذي لديه حساب مع البنك باسمه/اسمهم المذكورة في استمارة طلب الحساب، ويتمثل بالبطاقة الصادرة عن البنك (والتي تحمل اسمه/اسمهم) أو البطاقة الثانوية لنفس الحساب.
- رقم بطاقة الصرف الآلي: وهو الرقم المكون من ستة عشر رقماً والمنقوش على بطاقة الصرف الآلي الخاصة بالعميل.
- معاملات البطاقة: أي معاملة مالية أو غير مالية تتم عند إصدار البطاقة مع أو بدون استخدام الرمز السري، أو التوقيع بغض النظر عن أي قسيمة موقعة من قبل حامل/حاملتي البطاقة.



TERMS AND CONDITIONS (Continued)

الشروط والأحكام (تابع)

- Non-Financial Transactions means usage of any function or services provided by the Bank, which do not involve any financial impact on the Customer's Account.
- International Transactions means the transactions performed by the Customer outside the Sultanate of Oman.
- Merchant/Merchant Establishment means any establishment, corporate entity, person or other virtual establishment, supplying goods and/or services, which accepts/honors the Card as a mode of payment or reservation by the Cardholder.
- Month means calendar month.
- Personal Identification Number (PIN) means a random secure computer generated number by the Bank and issued to the Cardholder(s) to enable the usage of the Card at any ATM or POS terminal.
- Personal Account Application means a duly signed application (in the Bank's standard format) including the declaration/mandate submitted by the Customer for opening an Account in his/her name by giving full information/details as required in the application.
- Point of Sale (POS) Terminal means an electronic terminal available at Merchant Establishments whether local or international, capable of processing the Card Transaction for purchase of goods & services.
- Statement of Account means the Bank's periodic statement sent to the Customer, which includes particulars of the Debit Card transactions conducted by the Customer during the period and debit or credit of the Customer's Account.
- Specified Entities mean in relation to the bill payment service provided to the Customer using the Bank's ATM, any such entities that have been approved by the Bank e.g. Utility payment.
- Phone Banking Service means the telephone instruction and information service, whether automated or through a Customer service agent made available by the Bank's Call Centre.

Terms & Conditions:

1. The Card is and will continue to remain the property of the Bank at all times and must be returned to the Bank immediately if so requested by the Bank.
2. The Card is issued entirely at the risk of the Account holder and the Bank shall bear no liability whatsoever for any loss or damage arising from the issuance of the Card, howsoever caused.
3. Use of the Card for any transaction shall be at the sole risk of the Cardholder and the Cardholder confirms to assume any and all risks incidental to or arising out of use of the Card.
4. The Card is issued for use at ATM, POS Terminal or any Card operated machine or device whether belonging to the Bank or other participating banks or financial institutions where the logos appearing on the Card are displayed/accepted.
5. The Card is issued on the basis that all Card transactions initiated with the use of the Card will be debited to the Customer's Account with the Bank. The Card may not be used to obtain credit of any description on its own basis.
6. It is the Account holder's responsibility to ensure that sufficient balance is available in the Customer's Account prior to entering into any Card Transaction. If, for any reason whatsoever, the Customer's Account is debited in excess of the available funds by use of the Card or towards any fees or Charges, the Account holder shall be responsible for immediately meeting any such shortfall. In the event of the Account holder failed to comply with this condition, the Bank reserves the right to cancel the Card and/or debit any outstanding amount on behalf of the Account holder from any other Account maintained by the Account holder with the Bank.
7. The Card must be collected personally at the Bank's Branch as nominated in the application for issuance of Debit Card or decided by the Bank, the Account holder will be required to provide any one of the acceptable means of personal identification as determined by the Bank from time to time.
8. Upon receipt of the Card, the Account holder shall sign on the reverse side of the Card immediately to validate the Card. The Card will be activated by the Bank based on the application signed by the Customer or may be activated by the Account holder using the Bank's Phone Banking service either automated service or speaking to a phone banking agent before the same can be used.
9. In the event the Account holder does not wish to be bound by these Conditions governing the Card, the Account holder shall return the Card in half and return both halves to the Bank.
10. The Card is not transferable and must be used exclusively by the Cardholder. Regardless of any circumstances whatsoever, the Cardholder may not allow the Card and/or PIN to be used by any other individual and will not pledge the Card as security for any purpose and the Cardholder agrees to indemnify the Bank on demand for any consequences whatsoever that accrue from a default by the Account holder under the provisions of this sub-clause.
11. The Cardholder shall at all times ensure that the Card and PIN are kept in safe custody. The Cardholder should not, under any circumstances whatsoever, disclose the PIN to any other person and the Cardholder must exercise all reasonable care to ensure security of the Card in order to prevent any misuse. The Account holder undertakes to act in good faith at all times in relation to any dealings pertaining to the Card to the Bank.
12. The Card used for Card Transactions up to the Default Limit allocated on the Card and within the validity period embossed/indented on its face. Notwithstanding the fact that the Cardholder's Default limit has not been exhausted, the Bank shall be entitled to, at any time and without notice and providing any reason and without any liability towards the Cardholder, withdraw or restrict the Account holder's right to use the Card or refuse to authorize any Card Transaction.
13. The Cardholder shall immediately notify the Bank via the Phone Banking Service number, of any loss, damage or theft of the Card. If a Cardholder loses or damages his Card or requests for the Card's renewal, replacement or an additional Card, the Bank may at its discretion issue such Card. A new PIN shall be generated by the cardholder through the Bank phone banking system whenever the Bank issues a new Card or a replacement Card. The Bank is authorized to debit the Customer's Account with all expenses incurred in processing of such Card Transactions, fees and charges relating to the issue/re-issue or replacement of the Card and any other charges for use of the Card.
14. The Card may be used locally and internationally at Merchants' Establishments, ATMs and POS Terminals, where the logos appearing on the Card are displayed/accepted, for making purchases, cash withdrawals, balance inquiries and other services as offered by the Bank to the Cardholder from time to time. The Bank shall debit the Customer's Account towards any such cash withdrawals and purchase of goods and services using the Card. Foreign currency transactions will be converted into OMR at the exchange rate determined at the date of transaction settlement (prevailing as on the date of transaction) with an appropriate commission/fees charged on the transaction amount.
15. The Cardholder may use the Card for cash withdrawals, purchase of goods and services and other financial services subject to availability of adequate funds in the Customer's Account, if the Customer's Account has insufficient available funds to cover the amount of an authorization request, the Bank will be entitled to decline the requested transaction.
16. In case of use of the Card at any ATM of the Bank or any other bank or institution with which the Bank has an agreement for the use of the ATM, the amount of each withdrawal will be subject to the applicable withdrawal & purchase limit set for the particular ATM by such bank or institution, and in the event of use of the Card at any ATM belonging to any other bank or institution, the amount of each withdrawal shall be subject to additional switch charges.
17. Each Card transaction attempted or made with the Card will be subject to approval of the Bank. The Bank reserves the right to approve or decline any Card Transaction and will take into account all previous payments that have been authorized, made or agreed to be made from the Account, whether or not such payments have actually been deducted from the Customer's Account. Transaction approval will be based on the funds available in the Account and will be declined if sufficient funds are not available in the Account.
18. The Bank may also refuse to approve a Card Transaction if it for any reason whatsoever, it believes that the Card or Customer's Account is being misused or where the Bank suspects fraudulent use of the Card. As part of fraud prevention procedures, the Bank may contact the Cardholder via phone / SMS or refer an approval request to the Merchant, requesting further details about the Cardholder or requiring additional proof of the Cardholder's identification. The Bank will never request the Cardholder to reveal his/her PIN to a Merchant or to any other party, including its employees and any such request should be rejected by the Cardholder who is requested to immediately report such attempt to the Bank.
19. The Cardholder acknowledges that the available balance in the Customer's Account may be different from the balance amount as printed on the statement, due to the Card transactions or other holds on the Customer's Account.
20. The Bank will not be responsible for the Card not being honored at any ATM or POS Terminal for any reason. The Bank is not liable, responsible or accountable in any way whatsoever for any and all actions, proceedings, costs, and losses or damages (including legal costs) howsoever arising/caused by any mechanical defect or insufficiency of funds or malfunctions of any such ATM's or POS Terminals.
21. The Account holder agrees to fully indemnify the Bank and hold the Bank harmless against any and all actions, proceedings, costs, losses or damages (including legal costs) it may suffer in connection with the usage of the Card or misuse of the Card, PIN and/or other facilities provided to the Card. The Bank issues the Card on the Customer's Account to the individual and Joint Account Holder(s) as applied for in the Debit Card Application.
22. The Cardholder's use of the Card for making any Card Transaction shall constitute an agreement by the Account holder to pay any and all fees, commission and charges on any Card Transaction as prescribed by the Bank from time to time.
23. The Cardholder confirms that he is aware that the Card facilities provided to the Cardholder subject to the Bank's schedule of fees and charges as amended and published from time to time.
24. These Terms and Conditions shall be governed, construed, defined as to the scope of its application, and supplemented - as for the terms & conditions not mentioned therein - in accordance with the provisions of the Islamic Shari'a and the Articles of Association of the Bank as well as the laws of the Sultanate of Oman,

- و. عملية السحب النقدي تعني أي مبلغ مسحوب بأي طريقة بشرط أن تخضع لوثيقة الشروط والأحكام هذه عن طريق الخصم من حساب العميل.
- ز. عملية الودائع النقدي تعني المبالغ المودعة بأي طريقة بشرط أن تخضع لوثيقة الشروط والأحكام هذه عن طريق الودائع في حساب العميل.
- ح. الرسوم تعني المبالغ (بما فيها المصروفات، والعمولات، والرسوم) والتي يدفعها العميل لقاء الخدمات التي يحصل عليها بموجب شروط وأحكام هذه الوثيقة، والتي تتضمن لى على سبيل الحصر، جميع المعاملات، والرسوم، والمصروفات الإضافية، والخصومات، والتكاليف القانونية، والتي ستخصم من حساب العميل.
- ط. الرقاقة تشير إلى المعالجات الدقيقة المضمنة في البطاقة.
- ي. الحد الأقصى المقترض هو المبلغ الأقصى اليومي المحدد لاستخدامه من البطاقة للسحب، أو عمليات الشراء والخدمات، وهو يخضع لتوافر رصيد كاف في حساب العميل. يحق للبنك أن يغير الحد الأقصى المقترض في أي وقت.
- ك. المعاملة المالية تعني أي وظيفة أو خدمة قام بها البنك للعميل، تتضمن تأثير مالي على حساب العميل.
- ل. المعاملة الغير مالية تعني استخدام أي وظيفة أو خدمة مقدمة من البنك للعميل، لا تتضمن أي تأثير مالي على حساب العميل.
- م. المعاملات الدولية تعني المعاملات التي يقوم بها العميل خارج سلطة عمان.
- ن. المؤسسة التجارية تعني أي مؤسسة أو كيان شركة، أو شخص أو أي مؤسسة ظاهرة تقوم بتزويد السلع و/أو الخدمات، والتي تقبل البطاقة كوسيلة للدفع أو الحجز من قبل صاحب البطاقة.
- س. الشهر تعني الشهر في التقويم الميلادي.
- ع. الرمز السري تعني رقم عشوائي آمن من الحاسوب صادر عن البنك لأصحاب البطاقات ليتم استخدام البطاقة في أي جهاز صرف آلي أو أي نقطة بيع.
- ف. طلب حساب شخصي تعني طلب موقع من قبل طرفين (بصفة البنك المعتمد) ويتضمن الطلب -طلب مقدم من العميل لفتح حساب باسمه/اسمها عبر إخطار كل البيانات/المعلومات المطلوبة في الاستمارة.
- ص. نقاط البيع -وحدات التكنولوجيا متوافرة في المؤسسات التجارية سواء محلية، أو عالمية، لها القدرة على إنجاز معاملات الخصم لشراء السلع والخدمات.
- ق. كشف الحساب :- وظيفته الكشف الدوري من البنك للعميل فيما يتعلق بالحساب يحتوي على تفاصيل معاملات بطاقة الخصم التي أجراها العميل خلال فترة المدة، وأي خصومات أو إيداعات في حساب العميل.
- ر. الكيانات المحددة تعني ما يتصل بخدمة سداد الفواتير باستخدام أجهزة الصرف الآلي، أي الكيانات التي وافق عليها البنك، على سبيل المثال:- دفع فواتير الخدمات.
- ش. الخدمات المصرفية الهاتفية تعني خدمة التوأمر والإخطار الهاتفية سواء تم تفعيلها بطريقة أوتوماتيكية أو بواسطة موظف خدمة العملاء بمرکز اتصالات البنك.
- **الشروط والأحكام:**
- أ. أن البطاقة فُكّ للبنك وستظل ملكاً للبنك وينبغي إرجاعها للبنك مباشرة عند طلبه لها.
- ب. يتم إصدار البطاقة على مسؤولية صاحبها كلياً، ولن يتحمل البنك المسؤولية إطلاقاً جراء أي فقدان أو ضرر ناتج عن إصدار البطاقة كيفما يحدث.
- ج. إن استخدام البطاقة في أي معاملة يكون على مسؤولية صاحب البطاقة وحده، ويؤكد صاحب البطاقة على تحمل أي مخاطر عينية أو ناتجة عن استخدام البطاقة.
- د. يتم إصدار البطاقة لاستخدامها في أجهزة الصرف الآلي أو نقاط البيع، أو أي جهاز يشتغل بالبطاقة، سواء كان ملك البنك أو أي بنك مشترك أو مؤسسة مالية حيث يتم قبول/ عرض العشرة شعارات الظاهرة على البطاقة.
- هـ. يتم إصدار البطاقة على أساس أن أي معاملات تجرى بالبطاقة ستخصم من حساب العميل. لا يجوز استخدام البطاقة نفسها للخصم على تسهيلات ائتمانية بأي صفة.
- و. يتحمل صاحب الحساب مسؤولية التأكد من وجود رصيد كاف في الحساب قبل حوض أي معاملة. وفي حال تم خصم مبلغ باستخدام البطاقة أكثر من المتوفر في حساب العميل لدى البنك، يتحمل صاحب الحساب مسؤولية إرجاع المبلغ الناقص فوراً، أي في حال فشل صاحب الحساب في الالتزام بهذا الشرط، يحق للبنك إلغاء البطاقة و/أو خصم أي أمر دفع بأثباته على صاحب الحساب من أي حساب آخر من حساباته التي في نفس البنك.
- ز. يتم تحويل البطاقة عن طريق البريد الإلكتروني العنوان الذي حده صاحب الحساب على مسؤوليته الخاصة، أو يُمكن أخذها من فرع البنك الفتح كما هو متداول في استمارة طلب بطاقة خصم أو كما يُقرر البنك. وفي كلتا الحالتين يُقدم صاحب الحساب ما يدل على هويته عند استلام البطاقة عندما يطلب البنك ذلك من وقت لآخر.
- ح. عند استلام البطاقة، ينبغي أن يُوقع صاحب الحساب في الجهة الخلفية للبطاقة حتى يتم تفعيلها. سيوفى البنك بتفعيل البطاقة استناداً إلى الطلب المرفوع من قبل العميل، ولا تقبلها بواسطة طريق الخدمات المصرفية الهاتفية سواء الأوتوماتيكية أو عن طريق حادثة موظف الخدمات الهاتفية بل باستخدام ذلك.
- ط. في حال لم يُرد صاحب البطاقة أن يتخذ بشروط البطاقة، له أن يُفسحها لتصفين ويؤرجعها للبنك.
- ي. لا يمكن تحويل البطاقة كما ينبغي أن يستخدمها صاحب البطاقة فقط. بغض النظر عن أي طرف كان، لا ينبغي أن يسمح صاحب البطاقة لأي شخص آخر بأن يستخدم البطاقة، الرمز السري، كما أنه لن يُعطي البطاقة كضمان لأي سبب. يوافق صاحب البطاقة على تفويض البنك عند طلبه، على أي نتائج تحدث جراء أي تغيير من قبل صاحب الحساب والتحكم وفقاً للفترة الفورية.
- ك. ينبغي أن يتأكد صاحب البطاقة من وضعها في مكان آمن دائماً، ولا يجوز له، تحت أي ظرف كان، أن يُعطي الرقم السري لأي شخص آخر، كما عليه أن يفعل كل ما يستطيع لضمان بقاء البطاقة آمنة وبعيدة عن سوء الاستخدام. يتعهد صاحب الحساب بأن يفعل ما يوسع فيما يتعلق بأي تعاملات تتعلق ببطاقة البنك.
- ل. تستخدم البطاقة المُستخدمة لمعاملات البطاقة إلى الحد التقراضي المخصص على البطاقة وخلال فترة الصلاحية الظاهرة على وجهها. بغض النظر عن عدم استخدام حد استمارة الحد التقاضي، وتطلب معرفة الرصيد، والخدمات الأخرى التي يقدمها البنك لأصحاب البطاقات، يجب أن يُتفق حد استمارة البطاقة. يجب أن يُتفق حد استمارة البطاقة أو رفض أي معاملة بالبطاقة.
- م. ينبغي أن يُخطر صاحب البطاقة البنك بواسطة رقم الخدمات المصرفية الهاتفية عن أي أضرار أو فقدان أو سرقة لبطاقته مباشرة وبواسطة رقم الخدمات المصرفية الهاتفية. وفي حال قام صاحب البطاقة بفقدانها، أو إلحاق الضرر بها، أو طلب تبديلها أو استبدالها، أو حتى طلب بطاقة جديدة، يحق للبنك وفقاً لتقرير إصدار البطاقة له، سيتم إصدار رقم سري جديد للبطاقة بخلاف العميل بواسطة نظام الخدمات الهاتفية عندما يصدر البنك بطاقة جديدة أو يستبدل البطاقة الموجودة. لا تُقبل فسخات لخصم صاحب العميل بالمبالغ التي تم صرفها، بالمعاملات بالبطاقة والرسوم والمصروفات فيما يتعلق بإعادة إصدار أو استبدال البطاقة أو أي رسوم ناتجة عن استخدام البطاقة.
- ن. يجوز استخدام البطاقة محلياً وعالمياً في المؤسسات التجارية، وأجهزة الصرف الآلي، ونقاط البيع، أيما وجدت الشعارات التي على البطاقة، ويمكن استخدامها في عمليات الشراء، وعمليات السحب، وتطلب معرفة الرصيد، والخدمات الأخرى التي يقدمها البنك للعميل من وقت لآخر. ينبغي أن يخصص البنك من حساب العميل المبالغ التي تصدر لقاء عمليات الشراء والشراء (سُلع وخدمات) باستخدام البطاقة. سيتم تحويل المعاملات الصادرة بالمعاملة الائتمانية إلى الريال العماني بسعر الصرف في تاريخ تسوية المعاملة (السلطة) في تاريخ المعاملة) مع عمولة / رسوم مناسبة على مبلغ الصفقة.
- س. يحق لأصحاب البطاقة أن يستخدم البطاقة لعمليات السحب أو شراء السلع والخدمات، وأي خدمات مالية أخرى خاضعة لوجود مبالغ كافية في حساب العميل. في حال عدم توافر مبالغ كافية في حساب العميل لتغطية المبلغ المطلوب، يحق للبنك رفض المعاملة المصرفية.
- ع. في حالة السحب من جهاز الصرف الآلي التابع للبنك، أو أي بنك آخر أو مؤسسة اتفق معها البنك على استخدام جهاز الصرف الآلي، سيخصم المبلغ المسحوب للحد الأقصى لجهاز الصرف الآلي المسحوب منه بحسب البنك أو المؤسسة التابع لها، وفي حالة السحب من جهاز الصرف الآلي الذي يملكه بنك آخر أو مؤسسة، سيخصم المبلغ المسحوب لرسوم إضافية.
- ف. ستفصح أي معاملة عن طريق البطاقة لموافقة البنك، يحق للبنك أن يوافق أو يرفض أي معاملة عن طريق البطاقة، كما سيضع في الحسبان جميع المعاملات التي تمت الموافقة عليها، أو أويت أو تمت الموافقة على حصولها من الحساب، سواء تم خصمها من حساب العميل أم لا. تم الموافقة على المعاملات بناءً على توافر المبالغ في الحساب، وسيتم رفض المعاملة في حال عدم وجود مبلغ كاف في الحساب.
- ص. يحق للبنك أيضاً رفض أي معاملة عن طريق البطاقة إن اعتقد لأي سبب كان بأن حساب العميل يُستخدم بشكل سيئ، أو في حال شكك البنك بوجود عملية احتيال، وكجزء من إجراءات الوقاية من الاحتيال، يحق للبنك أن يتواصل مع صاحب البطاقة عن طريق الهاتف/الرسائل النصية أو إجازة طلب موافقة من الناجر يطلب منه معلومات إضافية عن صاحب البطاقة أو ما يُثبت هوية صاحب البطاقة. لن يطلب البنك من العميل الكشف عن رقم السري للناجر أو أي طرف آخر إلا إذا وافق من قِبل موظف البنك، وينبغي أن يرفض صاحب البطاقة أي طلب لمعرفة رقمه السري، كما ينبغي أن يبلغ البنك عن مثل هذه المحاولات فوراً.
- ق. يتم سحب البطاقة بأن الرصيد المتبقي في حساب العميل يختلف عن الرصيد المذكور في كشف الحساب، وذلك بسبب المعاملات التي أُجريت بالبطاقة أو أي مبالغ محجوزة في حساب العميل.
- لن يتحمل البنك مسؤولية أية بطاقة غير مفعولة في أجهزة الصرف الآلي، أو نقاط البيع لأي سبب كان. البنك ليس مسؤولاً بأي شكل من الأشكال عن أي إجازات أو خسائر أو أضرار (بما في ذلك التكاليف القانونية) سواء كانت ناتجة من خلل أو عطل ميكانيكي، أو نقص في الأموال، أو عطل في أجهزة الصرف الآلي أو نقاط البيع.
- ش. يوافق صاحب البطاقة على تعويض البنك بشكل كامل ولا يُحمّل البنك أي مسؤولية عن أي إجراءات، أو تكاليف أو خسائر أو أضرار (بما في ذلك التكاليف القانونية) والتي من الممكن أن تتعلق باستخدام البطاقة، أو سوء استخدام البطاقة، والرقم السري أو تسهيل آخر من البنك، يُصدر البنك لحساب العميل الحساب الفردي أو المشترك، حسب ما هو مذكور في استمارة طلب بطاقة خصم.
- ت. ينبغي عند استخدام البطاقة من قبل صاحب البطاقة لإنجاز المعاملات، أخذ موافقة صاحب الحساب على دفع جميع الرسوم،



TERMS AND CONDITIONS (Continued)

Central Bank and the established customary practices not conflicting therewith.

Telephone Banking Service:

Telephone Banking Service for the Bank's Islamic Banking enables the Customer to carry out certain banking transactions and access certain Muzn Islamic Banking services over the phone (through the service operator or an automated voice response system) 24 hours a day.

- The Customer can access the service over the phone using his/her Bank Card Number and Telephone PIN.
- The Customer needs to notify the Bank immediately in case he/she changed his/her mobile number or the mobile is lost and he/she shall bear the risk for any loss or damage due to the Customer's failure to notify the Bank.
- The Customer agrees that the use of his/her Bank Card number and TPIN will constitute valid and sufficient confirmation of the Customer's identity and authority to carry out banking transactions in respect of the Customer's accounts by means of Telephone Banking Service.
- The Customer shall exercise all possible care to ensure proper usage of this service and should not disclose the PIN to any party in order to prevent misuse of the service.
- In case of loss/disclosure of the Telephone PIN, the Customer should notify the Bank immediately to take the necessary action. The Bank may issue a new Telephone PIN at the customer's expense.
- Transfer through the Telephone Banking Service from and into the saving account and vice versa shall be governed by the saving account's terms and conditions.
- The Customer consents to the transmission of instructions, orders and/or information over telephone (including mobile and other telecommunications) understanding that telephones may not always be a secure communication channel, and agrees to carry all risks associated with a possible confidentiality breach occurring as a result of the use of such system.
- In case of the transmission of information by fax through the OMAN through the Telephone Banking Service, the Bank may deduct the prescribed fees from any of the Customer's current or saving accounts maintained with the Bank for each transmission. The Customer shall be responsible for maintaining the confidentiality of the information transmitted to him/her by fax.
- The Customer agrees to permit the Bank to record telephone conversations with the Bank.
- The Customer agrees that the Bank will not be responsible for any failure, instability or interruption of service due to any malfunction of the equipment, power supply system's and/or communication lines or networks supplied, provided, operated and/or maintained by third parties. The Customer further agrees that the Bank will not be responsible for any losses incurred by the Customer in relation to his/her use of the service (including losses caused by wrongful acts or omissions of third parties), unless such losses are directly caused by wrongful acts or omissions of the Bank acting wilfully or due to gross negligence.
- You shall not damage, impair, interfere with or disrupt the service or its functionality.
- The Bank reserves the right to change the set of services provided to the Customer completely discontinue the service with or without prior notice to the Customer, at any time at its sole discretion.
- The Bank may at any time vary these terms and conditions without prior notice.
- These terms and conditions shall be construed according to and governed under the OMAN laws.

Stop Payment Orders

- Stop payment instructions on a Cheque(s) will be treated in accordance with the Article 111/B of the Banking Law 2000 and the Central Bank of Oman regulations and directives.
- The Customer must ensure that at the time of giving the stop payment instruction, the balance in the account is sufficient to cover the "stop payment" charge per instruction. If the balance in the account is not enough the Bank will have the right to return the cheque marked "insufficient funds".
- The Bank will not be held responsible for any consequences for stopping payment of a cheque as per the Customer's stop payment instruction and the Customer shall hold the Bank indemnified against any losses or damages sustained as a consequence of having complied with the Customer's stop payment instructions.
- The Bank reserves the right to close the account unilaterally if the Customer resorts to frequent "Stop Payment" instructions without maintaining adequate balance in the account.
- The Bank shall be entitled to amend these terms and conditions from time to time by displaying the same or having available the amendments on its premises.

Shari'a Principles

The Customer acknowledges and agrees that these Terms and Conditions shall be subject to the principles of the Islamic Shari'a as applied and interpreted by the Bank's Shari'a Supervisory Board from time to time.

Legitimate Funds

The Bank shall be entitled to freeze any funds in the Account or take other action necessary if the Bank believes the funds have been obtained other than through lawful means or arising from an unlawful transaction. The Bank's judgment in this respect shall be conclusive. The Bank may also report any money laundering, illegal and/or suspicious transactions in the Account to the authorities within the OMAN or abroad. The Bank shall comply with all anti-money laundering laws and regulations in force and applicable to it from time to time and may at its discretion call for additional details or information on the Customer and/or the Accounts and provide the same to regulatory authorities involved in the said operations. The Bank will not take any responsibility for delayed execution of transactions if the information called for is not provided by the Customers in time.

Indemnity

The Customer and each person authorised by the Customer, discharges and indemnifies the Bank from and against all actions, proceedings, accounts, claims, demands, losses and damages arising from or in any way relating to us in good faith:

- acting on instructions received by mail or electronic means (whether by facsimile, telephone, in person, ATM or EFTPOS) which are, or are purported to be, given or signed by the Customer an authorized representative or an authorized third party signatory or, in the case of joint account holders, by any of them; and
- releasing information about the Customer or the account to anyone who is, or appears to be, authorized to receive that information (including any authorized representative or third party signatory appointed by the Customer.

Confidentiality

For the purpose of Article 70(c) of the Oman Banking Law RD 114/2000, the Customer consents to disclosing to any person any information which the Bank is entitled to disclose under Article 70(c).

Know Your Customer

The Customer will:

- upon request by the Bank provide any documentation and other evidence required by the Bank to comply with its KYC Procedures; and
 - notify the Bank if any details provided for the Bank's KYC Procedures are no longer correct.
- "KYC Procedures" means the identification checks which the Bank is required to undertake under any law or regulation, including Royal Decrees 34/2002 and 72/2004.

Anti-Money Laundering

- The Bank is required to act in accordance with the laws and regulations of the Sultanate of Oman and comply with the requests of the authorities which relate to:
 - the prevention of money laundering, terrorist financing, corruption, tax evasion and the provision of financial or other services to any persons which may be subject to economic or trade sanctions; or
 - the investigation or prosecution of, or the enforcement against, any person for an offence against any laws or regulations.
- The Bank may take any action which the Bank in its sole discretion considers appropriate to prevent or investigate crime or the potential breach of sanctions, regimes or to act in accordance with the relevant laws, regulations, actions, international guidance, Bank procedures or direction of any public or regulatory body relevant to the Bank.

Central Bank of Oman

The Customer agrees that any directive or regulation issued by the Central Bank of Oman which modifies, supplements or amends any of these terms and conditions shall modify, supplement or amend the terms of the applicable terms from the date that such directive or regulation is binding on the Bank.

Application Laws & Jurisdiction

These Terms and Conditions, Customer's accounts and all relating matters are subject to the provision of the Shari'a Supervisory Board of the Bank and the article of association of the Bank as well as the Laws of the Sultanate of Oman.

والعموليات لأي معاملة عن طريق البطاقة كما ينص البنك من وقت لآخر.

تؤكد صاحب البطاقة بأنه على دراية بأن تسهيلات البطاقة المقدمة من البنك لصاحب البطاقة تخضع لجدول الرسوم التابع للبنك والذي يتم تعديله ونشره من وقت لآخر.

تخضع هذه الشروط والأحكام ومفسر، على النحو المحدد في نطاق تطبيقه، وتستهلك - أما بالنسبة للشروط والأحكام الغير مذكورة فيه - وفقاً لتكامل الشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للبنك، وكذلك القوانين المعمول بها في البنك المركزي العماني والممارسات المتخصصة التي لا تتعارض معها.

الخدمات المصرفية الهاتفية:

تتيح الخدمات المصرفية الهاتفية لعميل مزن للصيرفة الإسلامية أن ينجز معاملات محددة ويدخل إلى خدمات مزن الإسلامية بواسطة الهاتف (عن طريق موظف مركز الاتصال أو نظام الرد الصوتي التلقائي) على مدار ٢٤ ساعة.

- يمكن للعميل استعمال الخدمة عن طريق الهاتف باستخدام رقم البطاقة والرمز السري للخدمة المصرفية الهاتفية.
- ينبغي أن يخطر العميل البنك مباشرة عند قيامه بتغيير رقم هاتفه النقال أوفي حالة فقدانه، وسيتمتع العميل أي أضرار ناتجة عن فشله في إخطار البنك بذلك.
- يعتبر العميل بأن استخدام رقم البطاقة و TPIN يعد تأكيداً على هويته، كما يعد تفويضاً لإنجاز المعاملات المصرفية المتعلقة بحسابه عن طريق نظام نبراس Nebrass.
- يقوم العميل بكل ما يستطيع لضمان الاستخدام الصحيح لهذه الخدمة، كما لا ينبغي له الكشف عن رقمه السري لأي طرف لوفائيته من سوء استخدام الخدمة.
- في حال عيب/سوء استخدام الرقم السري لخدمة الهاتف، ينبغي أن يُبلغ العميل البنك مباشرة ليقوم بالذم بحقق للبنك إصدار رقم سري جديد لخدمة الهاتف ولكن لقاء رسوم محددة.
- يخضع العميل عن طريق الهاتف من وإلى حساب التوفير (العكس) لشروط وأحكام حساب التوفير.
- يوافق العميل على إعطاء تعليمات، وأوامره، ومعلوماته على الهاتف (بما في ذلك الهاتف النقال أو أي وسيلة اتصال أخرى) مع فهمه بأن الهاتف لا يعتبر قناة اتصال آمنة في كل الأوقات، كما يوافق على تحمل جميع المخاطر المتعلقة بالذم بالذم للمعلومات السرية نتيجة استخدام النظام.

في حال قيام العميل بإعطاء أوامر عبر الفاكس ضمن نطاق السلطة عن طريق الخدمة المصرفية الهاتفية، سيقوم البنك بتخصم الرسوم من الحساب الجاري أو التوفير للعميل في البنك لكل معاملة. ينبغي أن يتحمل العميل مسؤولية إنشاء سريّة المعلومات الصادرة عنه عن طريق الفاكس.

يوافق العميل على تسجيل البنك لكل المعاملات الصوتية.

يوافق العميل على أن البنك لن يكون مسؤولاً عن أي فشل أو عدم استقرار أو انقطاع في الخدمة بسبب أي خلل في المعدات، ونظام إمدادات الطاقة و / أو خطوط الاتصالات أو الشبكات الموفرة، والمقدمة، والقابلة و / أو التي تحتفظ بها أطراف ثالثة كما يوافق العميل أيضاً بأن البنك لن يتحمل مسؤولية أي خسائر تحدثها العميل فيما يتعلق باستخدامه للخدمة (بما في ذلك الخسائر الناتجة عن أفعال غير مشروعة أو حالات إهمال من أطراف ثالثة)، إلا أن كانت الأفعال الغير مشروعة أو حالات إهمال من ناشئة عن البنك نفسه عمداً بسبب الإهمال الجسيم.

لن يتبني أي من تلك الضرر، أو تُصَفَق أو تتدخل، أو تعطى الخدمة أو وظائفها.

يحق للبنك أن يُغير مجموعة الخدمات المقدمة للعميل أو يلغي الخدمة مع أو بدون إشعار العميل، في أي وقت وفقاً لتقديره.

يحق للبنك أن يُغير في هذه الشروط والأحكام دون إشعار سابق.

ينبغي أن تُفسر وتُخضع هذه الشروط والأحكام بموجب القوانين المعمول بها في سلطنة عمان.

أوامر إيقاف الدفع

- سيتم التعامل مع أوامر إيقاف الدفع وفقاً للمادة 111/ب من قانون البنوك ٢٠٠٠ وتشريعات البنك المركزي العماني.
- تعين على العميل التأكد من وجود رصيد كافي في حسابه عند إعطاء تعليمات إيقاف السداد، لتغطية الرسوم على أمر «إيقاف الدفع» لكل التعليمات، إذا كان الرصيد لا يكفي سيقوم البنك بالاستمرار في الدفع.
- لن يتحمل البنك أي مسؤولية لتبعات أي أوامر إيقاف دفع الشيكات بناءً على أوامر العميل، ويعوض العميل البنك عن أي خسائر أو أضرار ناتجة عن تنفيذ أوامر إيقاف الدفع من العميل.

يحق للبنك إغلاق حساب العميل إذا تمت إحالته إلى أوامر إيقاف دفع بشكل مستمر بدون وجود رصيد كافي في حسابه.

يحق للبنك تعديل الشروط والأحكام من وقت لآخر عن طريق عرض ذلك في إرجاه.

مبادئ المصرفية

يوافق العميل ويقر بأن هذه الشروط والأحكام خاضعة لمبادئ الشريعة الإسلامية كما نصت عليها هيئة الرقابة الشرعية للبنك من وقت لآخر.

الأموال المشروعة

يقع البنك تجريد أي أموال في الحساب، أو أخذ أي إجراءات أخرى ضرورية إن شك البنك بأن الأموال آتية من طرق مشروعة بمعاملة غير مشروعة، يكون قرار البنك بهذا الشأن نهائي. يحق للبنك أيضاً أن يبلغ عن أي عملية غسل أموال، وأو معاملات غير قانونية و / أو معاملات مشبوهة في الحساب إلى السلطات المختصة في سلطنة عمان أو في الخارج. ينبغي أن يلتزم البنك بجميع أنظمة وقوانين مكافحة غسل الأموال القائمة والمعمول بها من وقت لآخر. يجوز للبنك أن يحصل على تفاصيل إضافية أو معلومات عن العملاء و / أو الحسابات ويقدمها للسلطات التنظيمية المشاركة في العمليات المذكورة. لن يتحمل البنك أي مسؤولية على تنفيذ المعاملات متأخراً إن لم تصل المعلومات المطلوبة من العميل في الوقت المحدد.

تعويض

العميل وكل شخص مخول من قبل العميل، يتعهد بتصرف البنك من وضد جميع الإجراءات، والحسابات، والمطالبات والخسائر والأضرار الناتجة عن أية طريقة جرت من قبلنا بحسن النية:

- العمل على التعليمات الواردة عن طريق البريد أو الوسائل الإلكترونية (سواء عن طريق الفاكس، والهاتف، والإنترنت، أجهزة الصراف التلقائي (EFTPOS) التي هي، أو تزعم أنها من قبل العميل أو ممثل مفوض أو طرف ثالث مفوض بالتوقيع، أو من قبل أي أحد من العملاء، في حالة أصحاب الحساب المشترك.
- الإفراج عن معلومات حول العميل أو حسابه إلى أي شخص، يبدو أنه العميل أو شخص مفوض من قبله لتلقيه هذه المعلومات.

الخصوصية

بموجب المادة ٧٠ من القانون المصرفي المتعلقة بسرية المعاملات المصرفية تحظر على المصارف العمانيّة إفشاء المعلومات عن عميلها إلا بعد الحصول على موافقة البنك المركزي العماني يطلب العميل مباشرة.

اعرف عميلك (KYC)

- بناءً على طلب البنك يجب على العميل أن يقدم أي وثائق وأدلة أخرى يطلبها البنك ليتوافق بها مع إجراءات KYC «اعرف عميلك» ؛ و
 - إخطار البنك إذا أي تفاصيل المنصوص عليها للإجراءات لا تعد صحيحة.
- «إجراءات KYC» تعني نقاط التفتيش على الهوية الذي يتطلب من البنك إجراء بموجب أي قانون أو لائحة، بما في ذلك مراسيم ملكية ٢٠٠٢/٢٣٤ و ٢٠٠٤/٤٧٧.

مكافحة غسل الأموال

- يجب على البنك العمل وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في سلطنة عمان والامتثال لطلبات من السلطات التي تروج إلى:
 - يمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب والفساد والنهيب و دفع الضرائب وتوفير خدمات مالية أو غيرها إلى أي شخص الذي يمكن أن يخضع للعقوبات الاقتصادية أو التجارية؛ أو
 - تأثبات. عمليات التحقيق أو الملاحظة، أو إنفاذ ضد أي شخص بسبب جريمة ضد أية قوانين أو لوائح.
- يجوز للبنك اتخاذ أية إجراءات يعتبرها البنك وفقاً لتقديرها المناسب لمنع أو التحقيق في الجريمة أو حرق محتمل للعقوبات، أو الأنظمة العمل وفقاً للقوانين والأنظمة والعقوبات، التوجهات الدولية أو البنك ذات الصلة اتجاه أي هيئة عامة أو تنظيمية ذات الصلة للبنك.

البنك المركزي العماني

يوافق العميل على أن أي توجيه أو لائحة صادرة من البنك المركزي العماني الذي يعدل، أو يغير أو يضيف على أي من هذه الشروط والأحكام يجب تعديله أو تغييره أو إضافته من تاريخ هذا التوجيه أو التنظيم.

قوانين التطبيق والولاية القضائية

تخضع وثيقة الشروط والأحكام وحساب العميل، وجميع ما يتعلق به لموافقة لجنة الرقابة الشرعية بالبنك والنظام الأساسي للبنك، كما تخضع لقوانين سلطنة عمان.